

الفصل الثاني

مجلس النواب

١٩٩٣ - ١٩٩٧ م

مدخل :-

جاءت الفترة الإنتقالية المحددة في إتفاق إعلان الجمهورية اليمنية بستين وستة أشهر بهدف إستيعاب عملية الإعداد لترتيب أوضاع مؤسسات الدولة والإستفتاء على الدستور وإجراء الإنتخابات العامة لمجلس النواب .

وإستناداً إلى أحكام الفقرة (ج) من المادة (٧) من إتفاق إعلان الجمهورية اليمنية قام مجلس الرئاسة بناءً على تكليف مجلس النواب الإنتقالي بأنزال مشروع الدستور للإستفتاء الشعبي العام بتاريخ ١٥/١٦/٥/١٩٩١ م .. وبعد الإستفتاء على الدستور . صدر قرار مجلس الرئاسة رقم (٤) لسنة ١٩٩٢م بتعيين أعضاء اللجنة العليا للإنتخابات بناءً على ترشيح مجلس النواب وفي ضوء القرار المشار إليه وطبقاً لأحكام المادة (١) من القانون رقم (٤٢) لسنة ٩٢م بشأن إضافة مادة إلى الأحكام الإنتقالية من قانون الإنتخابات العامة رقم (٤١) لسنة ١٩٩٢م تشكلت اللجنة العليا للإنتخابات من (١٧) عضواً يمثلون مختلف الأحزاب السياسية البارزة في الساحة اليمنية .. وبعد تشكيل اللجنة العليا على هذا النحو خطوة متقدمة في مسار العمل الديمقراطي وضمناً قوياً لحياضية ونزاهة الإشراف على سير إجراءات العملية الإنتخابية .

وباشرت اللجنة منذ تعيينها تنفيذ المهام المناطة بها في ضوء أحكام الدستور وقانون الإنتخابات رقم (٤١) لسنة ١٩٩٢م ، ومن أبرز تلك المهام تقسيم الجمهورية إلى (٣٠١) دائرة إنتخابية وفقاً لأحكام المادة (٤٨) من

قانون الإنتخابات وكذا تسجيل وقيد أسماء الناخبين في جداول الإنتخابات العامة وتوزيع البطاقة الإنتخابية . إلا أن اللجنة لاحظت أن المدة المتبقية من الفترة الإنتقالية غير كافية لإستكمال مهام الإعداد والتحضير وتنفيذ أعمال الإنتخابات النيابية . فرفعت تقريراً بذلك إلى مجلس الرئاسة أشارت فيه إلى عدم تمكنها من الإنتهاء من عملية الإعداد والتحضير للإنتخابات العامة لمجلس النواب قبل نهاية مدة الفترة الإنتقالية المنصوص عليها في إتفاق إعلان الجمهورية .

وحرصاً على سلامة الإعداد للإنتخابات النيابية والوصول إلى الحياة الدستورية الطبيعية بصورة سليمة وعبر إنتخابات ديمقراطية حقيقية يضمن الجميع نزاهتها وترسيخ القواعد الديمقراطية من خلالها تم عقد لقاء تشاوري موسع ضم مجلس الرئاسة وهيئة رئاسة مجلس النواب ورئيس الوزراء ونوابه وقادة الأحزاب والتنظيمات السياسية لتداول الرأي حول الموضوع . وأكد اللقاء على أهمية العمل بالدستور نصاً وروحاً وتوفير المناخات الديمقراطية لإجراء الإنتخابات لمجلس النواب تجسيدا لمصادقية الإلتزام بالنهج الديمقراطي وتأكيداً لمبدأ التداول السلمي للسلطة ، وضرورة إستمرار المؤسسات الدستورية القائمة حتى إجراء الإنتخابات وقيام المؤسسات الدستورية الجديدة .. وبناءً عليه أصدر مجلس الرئاسة بتاريخ ١٤/١١/١٩٩٢م الإعلان الدستوري التالي:-

مادة (١) : تستمر المؤسسات الدستورية القائمة ممثلة في مجلس الرئاسة ، ومجلس النواب، ومجلس الوزراء ، وجميع هيئات الدولة الأخرى لممارسة مهامها وصلاحياتها طبقاً لأحكام دستور الجمهورية اليمنية ، وذلك حتى إنتهاء الإنتخابات العامة لمجلس النواب المقرر إجراؤها في يوم الثلاثاء ٦ذي القعدة ١٤١٣هـ الموافق ٢٧/ابريل/١٩٩٣م ، وحتى قيام المؤسسات الدستورية الجديدة وفقاً للدستور .

مادة (٢) : يعمل بهذا الإعلان الدستوري إعتباراً من ٢٢/نوفمبر/١٩٩٢م وينشر في الجريدة الرسمية .

* تكوين المجلس *

نصت المادة (٤٨) من القانون رقم (٤١) لسنة ١٩٩٢م بشأن الإنتخابات العامة على أن يتكون مجلس النواب من أعضاء ينتخبون بطريق الإقتراع السري العام الحر المباشر والمتساوي ، وتقسم الجمهورية إلى (٣٠١) ثلاثمائة دائرة ودائرة إنتخابية متساوية من حيث العدد السكاني مع التجاوز عن نسبة ٥٪ زيادة أو نقصان ، وينتخب عن كل دائرة عضو واحد في مجلس النواب .

وبناءً على تقسيم الجمهورية إلى ثلاثمائة دائرة ودائرة إنتخابية ، وعملاً بأحكام قانون الإنتخابات وقرار رئيس مجلس الرئاسة رقم (١٤) لسنة ١٩٩٣م بدعوة الناخبين للإنتخابات العامة لمجلس النواب صباح يوم الثلاثاء الموافق ٢٧/أبريل ١٩٩٣م .

جرت في اليوم المحدد بالقرار المشار إليه أول إنتخابات نيابية عن طريق الإقتراع السري العام الحر المباشر والمتساوي بعد قيام الجمهورية اليمنية وفي ظل التعددية السياسية وأسفرت النتائج الإنتخابية عن فوز الأخوة التالية أسماؤهم بعضوية المجلس .

أحمد إبراهيم البحر	٢	إبراهيم أحمد الصوفي	١
أحمد اسماعيل ابو حوريه	٤	أحمد أحمد العقاري	٣
أحمد حمود الجعيدي	٦	أحمد حماد قايد حماد	٥
أحمد دهباش مطري	٨	أحمد حمود طاهر حسن	٧
أحمد سعيد المحمدي	١٠	أحمد سالم خيران	٩
أحمد عبدالرحيم السليماني	١٢	أحمد صالح الفقيه	١١
أحمد عبدالله الحجري	١٤	أحمد عبد الرزاق الرقيحي	١٣
أحمد عبيد بن دغر	١٦	أحمد عبد الولي الطشي	١٥
أحمد علي حيدر	١٨	أحمد علي بويرك	١٧
أحمد علي سلطان	٢٠	أحمد علي السلامي	١٩
أحمد علي مقبل	٢٢	أحمد علي السنيدار	٢١
أحمد علي الشومى	٢٤	أحمد علي الشهراري	٢٣
أحمد فائد الدوحى	٢٦	أحمد علي شيبان	٢٥
أحمد محمد الأنسى	٢٨	أحمد قايد صويلح	٢٧
أحمد محمد صوفان	٣٠	أحمد محمد الشمري	٢٩
أحمد محمد الكحلاني	٣٢	أحمد محمد الضبيبي	٣١
أحمد محمد الهيال	٣٤	أحمد محمد النزلي	٣٣
أحمد يحيى الحاج	٣٦	أحمد ناصر عقربي	٣٥
إسماعيل عبد الرحمن السماوي	٣٨	إسحاق يحيى قح	٣٧
الحسن علي محمد طاهر	٤٠	إسماعيل محمد صلاح	٣٩
أمين حسن الشايف	٤٢	الحسين علي الظمين	٤١
أنيس حسن يحيى عوض	٤٤	أمين علي العكيـمي	٤٣
جعبل محمد طعيـمان	٤٦	جبران مجاهد ابو شوارب	٤٥
جمعان سالمين بارباع	٤٨	جمال مسعد أحمد	٤٧
حزام عبدالله الصعر	٥٠	حزام حزام هيـجان	٤٩
حسن حسين عكروت	٥٢	حزام ناجي فاضل	٥١

حسن عبد الرب العدوفي	٥٤	حسن سود هفج	٥٣
حسن محمد الأهدل	٥٦	حسن عبدالله عبد الحق	٥٥
حسن محمد مقيت	٥٨	حسن محمد المطري	٥٧
حسين أحمد القاضي	٦٠	حسن محمد ميسر	٥٩
حسين حسين خميس	٦٢	حسين بدر الدين الحوئي	٦١
حسين محسن المدحجي	٦٤	حسين الصديق الجفة	٦٣
حسين مطهر العنسي	٦٦	حسين محمد الجماعي	٦٥
حمود حمود عاطف	٦٨	حسين هادي جباره	٦٧
حمود مسعود زياد	٧٠	حمود عبد الرب الدخين	٦٩
حميد عبدالله الجبرتي	٧٢	حميد عبد الله الأحمر	٧١
حيدر أبو بكر العطاس	٧٤	حميد عبدالله العذري	٧٣
رشاد لطف الشعوري	٧٦	خوله أحمد شرف	٧٥
زيد أحمد سليمان	٧٨	زكي محمد خليفه	٧٧
زيد محمد أبو علي	٨٠	زيد أحمد طه	٧٩
سالم داهق مبارك	٨٢	سالم أحمد الخنبشي	٨١
سالم عمر الجوهي	٨٤	سالم علي البباني	٨٣
سالم محمد جبران	٨٦	سالم عمر المسيبلي	٨٥
سلطان سعيد البركاني	٨٨	سلطان حزام العتواني	٨٧
سلطان علي العراده	٩٠	سلطان سعيد الصريمي	٨٩
سليمان محمد الأهدل	٩٢	سلطان مهيب السفيني	٩١
شعفل عمر علي	٩٤	سيف علي العماري	٩٣
صادق عبدالله الأحمر	٩٦	شعيب محمد الفاشق	٩٥
صالح عبدالله باقيس	٩٨	صادق علي الضباب	٩٧
صالح علي مليوي	١٠٠	صالح عبدالله الطبياني	٩٩
صالح ناصر نصران	١٠٢	صالح ناجي حربي	١٠١
صخر أحمد الوجيه	١٠٤	صالح هندي دغسان	١٠٣

١٠٥	ضيف الله يحيى رسام	١٠٦	طاهر علي سـيف
١٠٧	عادل محمد السمحي	١٠٨	عباس احمد النهاري
١٠٩	عباس علي المؤيد	١١٠	عبد الباري عبده جيلان
١١١	عبد الجبار عايض رباش	١١٢	عبد الجليل ردمان قاسم
١١٣	عبد الجليل عبده ثابت	١١٤	عبد الحبيب سالم مقبل
١١٥	عبد الحميد محمد فرحان	١١٦	عبد الرحمن أحمد نعمان
١١٧	عبد الرحمن عبد الحميد عبدالله	١١٨	عبد الرحمن علي العشبي
١١٩	عبد الرحمن قحطان اسماعيل	١٢٠	عبد الرحمن محمد الأكوغ
١٢١	عبد الرحمن محمد الحمدي	١٢٢	عبد الرحمن محمد حميد
١٢٣	عبد الرحمن مصلح عويدين	١٢٤	عبد الرحمن يحيى الحبري
١٢٥	عبد الرحمن يحيى العماد	١٢٦	عبد الرزاق محمد قطران
١٢٧	عبد الرقيب قايد باشا	١٢٨	عبد الستار عبد الغني الشميري
١٢٩	عبد العزيز محمد الحضرائي	١٣٠	عبد العزيز منصور الزبيري
١٣١	عبد الغني عبدالله الرماح	١٣٢	عبد القوي حسين الحميقاني
١٣٣	عبد الكريم محمد الاسلامي	١٣٤	عبد الكريم محمد ابو رأس
١٣٥	عبد اللطيف مثنى الشغدري	١٣٦	عبدالله ابراهيم الضحوي
١٣٧	عبدالله احمد مجيد	١٣٨	عبدالله حسن خيرات
١٣٩	عبدالله حسن الدعيس	١٤٠	عبدالله بن حسين الأحمر
١٤١	عبدالله سنان الجلال	١٤٢	عبدالله سيف الحيدري
١٤٣	عبدالله شرف الحميدي	١٤٤	عبدالله صالح المسيبلي
١٤٥	عبدالله عبد الله قاضي	١٤٦	عبدالله عبده أهيف
١٤٧	عبدالله علي الخلقي	١٤٨	عبدالله علي خوباني
١٤٩	عبدالله علي الربوي	١٥٠	عبدالله علي سرحان
١٥١	عبدالله علي صعتر	١٥٢	عبدالله علي المقالح
١٥٣	عبدالله عيضة الرزامي	١٥٤	عبدالله فرحان الحميدي
١٥٥	عبدالله محمد الكبسي	١٥٦	عبدالله مهدي عبده

عبد الملك أحمد الوزير	١٥٧	عبد محمد الواسع هايل سعيد	١٦٣
عبد محمد ردمان	١٥٩	عبدالولي عبد الوارث الشميري	١٦٥
عبد محمد هزاع	١٦١	عبد الوهاب عبدالله الكبسي	١٦٧
عبد الواسع هايل سعيد	١٦٣	عبد الوهاب محمود عبد الحميد	١٦٩
عبدالولي عبد الوارث الشميري	١٦٥	عثمان عبد الجبار راشد	١٧١
عبد الوهاب عبدالله الكبسي	١٦٧	علي أحمد حبيش	١٧٣
عبد الوهاب محمود عبد الحميد	١٦٩	علي احمد الشامي	١٧٥
عثمان عبد الجبار راشد	١٧١	علي أحمد الوراقف	١٧٧
علي أحمد حبيش	١٧٣	علي راشد الوادعي	١٧٩
علي احمد الشامي	١٧٥	علي سعيد القشبيبي	١٨١
علي أحمد الوراقف	١٧٧	علي صغير شامي	١٨٣
علي راشد الوادعي	١٧٩	علي عبداللطيف راجح	١٨٥
علي سعيد القشبيبي	١٨١	علي علي البوعداني	١٨٧
علي صغير شامي	١٨٣	علي فتيني غلاب	١٨٩
علي عبداللطيف راجح	١٨٥	علي محمد العواضي	١٩١
علي علي البوعداني	١٨٧	علي محمد عطيه	١٩٣
علي فتيني غلاب	١٨٩	علي منصر مقبل	١٩٥
علي محمد العواضي	١٩١	عمر احمد جبران	١٩٧
علي محمد عطيه	١٩٣	فيصل عبدالله مناع	١٩٩
علي منصر مقبل	١٩٥	قايد شويط علي شويط	٢٠١
عمر احمد جبران	١٩٧	قاسم قاسم الزيدي	٢٠٣
فيصل عبدالله مناع	١٩٩	مبخوت صالح البعيثي	٢٠٥
قايد شويط علي شويط	٢٠١	مجاهد مجاهد القهالي	٢٠٧
قاسم قاسم الزيدي	٢٠٣		
مبخوت صالح البعيثي	٢٠٥		
مجاهد مجاهد القهالي	٢٠٧		
عبد محمد الجندي	١٥٨		
عبد محمد مرشد	١٦٠		
عبد هاشم العلوي	١٦٢		
عبد الودود شرف عبد الغني	١٦٤		
عبد الولي هزاع العامري	١٦٦		
عبد الوهاب محمد الروحاني	١٦٨		
عبد الوهاب هلال الكبودي	١٧٠		
علي ابراهيم السروري	١٧٢		
علي أحمد الذهب	١٧٤		
علي أحمد العمراني	١٧٦		
علي بغوي أصلع	١٧٨		
علي سالم باكرريت	١٨٠		
علي صالح عباد	١٨٢		
علي عايض مشهل	١٨٤		
علي عبدالله ابو حليقه	١٨٦		
علي علي القصصيع	١٨٨		
علي محمد السعيدي	١٩٠		
علي محمد عثرب	١٩٢		
علي محمد الوافي	١٩٤		
علي ناصر السنامي	١٩٦		
عمر عبد ربه الفروي	١٩٨		
فيصل عثمان بن شمالان	٢٠٠		
قاسم عبد الرب صالح	٢٠٢		
مانع علي الصيخ	٢٠٤		
مجاهد حسين غشيم	٢٠٦		
محب عثمان محجب	٢٠٨		

٢١٠	محسن سريع محسن سريع	٢٠٩	محسن راجح أبو لحوم
٢١٢	محمد أحمد افندي	٢١١	محمد أبكر هجام
٢١٤	محمد أحمد الصبري	٢١٣	محمد أحمد سلمان
٢١٦	محمد بكير صلاح	٢١٥	محمد أحمد المقداد
٢١٨	محمد حسين طاهر محمد	٢١٧	محمد الحاج الصالحي
٢٢٠	محمد حمود الرصاص	٢١٩	محمد حسين العيدروس
٢٢٢	محمد الخادم الوجيه	٢٢١	محمد حمود الزهري
٢٢٤	محمد سعيد مقبل	٢٢٣	محمد سالم بادينار
٢٢٦	محمد صالح علي	٢٢٥	محمد الصادق المغلس
٢٢٨	محمد طالب معيمره	٢٢٧	محمد صبار الجماعي
٢٣٠	محمد عبدالله الشريف	٢٢٩	محمد عبد الرحمن درموش
٢٣٢	محمد عبده سعيد	٢٣١	محمد عبدالله الكبسي
٢٣٤	محمد عثمان محسن حسين	٢٣٣	محمد عبده الفاشق
٢٣٦	محمد علي الريادي	٢٣٥	محمد علي باشماخ
٢٣٨	محمد علي شعوبين	٢٣٧	محمد علي الرزيقي
٢٤٠	محمد علي عمايه	٢٣٩	محمد علي عجلان
٢٤٢	محمد علي ابو لحوم	٢٤١	محمد علي القيرحي
٢٤٤	محمد علي المقرني	٢٤٣	محمد علي محمد بامسلم
٢٤٦	محمد غالب احمد	٢٤٥	محمد عمر كرامه
٢٤٨	محمد قاسم قزعه	٢٤٧	محمد قاسم عمر
٢٥٠	محمد محمد مسعود	٢٤٩	محمد لطف احمد غالب
٢٥٢	محمد مسعد الفرخ	٢٥١	محمد محمد منصور
٢٥٤	محمد مصلح الشهواني	٢٥٣	محمد مشلي الرضي
٢٥٦	محمد منصور البكري	٢٥٥	محمد مقبل الحميري
٢٥٨	محمد ناجي الرويشان	٢٥٧	محمد مهدي الكويتي
٢٦٠	محمد ناجي الشايف	٢٥٩	محمد ناجي سعيد

٢٦١	محمد ناجي علاو	٢٦٢	محمد نجيب أحمد سيف
٢٦٣	محمد يحيى حسين الشرفي	٢٦٤	محمد يحيى حمود الشرفي
٢٦٥	محمد يحيى المطهر	٢٦٦	محمد يحيى ابو هادي
٢٦٧	حمود حسين سبعة	٢٦٨	حمود سعيد مدحي
٢٦٩	حمود قايد الدباسي	٢٧٠	مسلم مبخوت المنهالي
٢٧١	مقبل علي الغليل	٢٧٢	مفتاح صغير دهشوش
٢٧٣	منى سالم باشراحيل	٢٧٤	منتظر محمد المخلافي
٢٧٥	منصر عبدالله منصر	٢٧٦	منصور احمد سيف
٢٧٧	منصور علي واصل	٢٧٨	مهدي ابو بكر الحامد
٢٧٩	مهدي صالح الجعدي	٢٨٠	مهدي عبدالله سعيد
٢٨١	ناجي محمد جمعان الجدري	٢٨٢	ناجي محمد ابو راس
٢٨٣	ناصر سالم بلبحيت	٢٨٤	ناصر عبده عرمان
٢٨٥	ناصر علي الكلبي	٢٨٦	نايف محمد الحميري
٢٨٧	نبيل صادق باشا	٢٨٨	نعمان علي البرح
٢٨٩	هبة الله علي شريم	٢٩٠	ياسين حسين النجاشي
٢٩١	يحيى حسين البارق	٢٩٢	يحيى سهيل الحرجوج
٢٩٣	يحيى عبدالله قحطان	٢٩٤	يحيى علي الراعي
٢٩٥	يحيى محمد الأهدل	٢٩٦	يحيى محمد الخياري
٢٩٧	يحيى محمد غوبر	٢٩٨	يحيى مصلح مهدي
٢٩٩	يحيى منصور أبو أصبع	٣٠٠	يحيى ناصر الأسدي
٣٠١	يحيى الشببامي		

وعلى مستوى التمثيل الحزبي توزعت المقاعد بين الأحزاب الممثلة في المجلس على النحو التالي :-

المؤتمر الشعبي العام	١٢٢ مقعداً
التجمع اليمني للإصلاح	٦٣ مقعداً
الحزب الإشتراكي اليمني	٥٦ مقعداً
حزب البعث العربي الاشتراكي	٧ مقاعد
التنظيم الوحدوي الشعبي الناصري	١ مقعد واحد
حزب الحـق	٢ مقعدان
الحزب الناصري الديمقراطي	١ مقعد واحد
حزب التصحيح الناصري	١ مقعد واحد
المستقلون	٤٨ مقعداً

هذا وخلال مدة المجلس خلت عدة مقاعد نتيجة الوفاء أو الإستقالة ، فتم إجراء الانتخابات في الدوائر التي شغرت مقاعدها ملئ تلك المقاعد وفيما يلي أسماء الأعضاء الذين تم إنتخابهم بدلاً عن المتوفين والمستقلين :-

١- خالد محمد علي الربادي	بدلاً عن محمد علي الربادي
٢- علي عبدالله الغيـل	بدلاً عن مقبل علي الغيـل
٣- محمد عبدالله سهيـل	بدلاً عن محمد عثمان محسن
٤- ياسر أحمد العواضي	بدلاً عن علي محمد العواضي
٥- صالح صالح هندي دغسان	بدلاً عن صالح هندي دغسان
٦- عبدالله عبد الجليل المخلافي	بدلاً عن عبد الحبيب سالم

* أجهزة المجلس *

حددت المادة (٨) من اللائحة الداخلية أجهزة المجلس الرئيسية على

النحو التالي:

١- رئاسة المجلس .

٢- هيئة رئاسة المجلس .

٣- اللجان الدائمة .

وعملاً بأحكام مواد الفصل الأول من الباب الثاني من اللائحة الداخلية

.. تم إنتخاب رئيس المجلس وأعضاء هيئة الرئاسة على النحو التالي :-

رئاسة المجلس :-

عقد مجلس النواب جلسته الأولى بتاريخ ٢٣/١١/١٤١٣هـ الموافق

١٥/٥/١٩٩٣م أستمع فيها إلى قراءة قرار رئيس مجلس الرئاسة رقم (٢٢)

لسنة ١٩٩٣م بدعوة مجلس النواب للإنعقاد ، ثم أدى الأعضاء اليمين

الدستورية . بعد ذلك قام المجلس بإجراءات ترشيح وإنتخاب رئيس المجلس

عن طريق الإقتراع السري وأسفرت النتيجة عن فوز الأخ الشيخ/ عبدالله بن

حسين الأحمر رئيساً للمجلس بأغلبية (٢٢٣) صوتاً .

أعضاء هيئة الرئاسة :-

بعد أن تمت إجراءات ترشيح وإنتخاب رئيس المجلس جرت إنتخابات

الأخوة أعضاء هيئة رئاسة المجلس وأسفرت النتيجة عن فوز الأخوة التالية

أسمائهم :-

٢- د. عبدالوهاب محمود

١- محمد الخادم الوجيه

٣- علي صالح عبـاد

اللجان الدائمة :-

طبقاً لأحكام المواد (٢١، ٢٣، ٢٤) من اللائحة الداخلية الصادرة بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٠م شكل المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣/٦/١٩٩٣م لجانه الدائمة في ضوء المقترح المقدم من هيئة رئاسة المجلس ، وقد روعي في تشكيلها تمثيل الكتل البرلمانية في المجلس ، وذلك بنسبة عدد مقاعد كل كتله ..وفيما يلي أسماء أعضاء اللجان:-

لجنة الشؤون الدستورية والقانونية

- | | |
|------------------------------|-----------------------------|
| ١- علي عبدالله ابو حليقه | ٢- محمد علي با مسلم |
| ٣- اسماعيل محمد صلاح | ٤- أنيس حسن يحي |
| ٥- د/ حسن محمد مقبولي الاهدل | ٦- سالم محمد جبران |
| ٧- سلطان سعيد البركاني | ٨- د/ صالح عبدالله الضبياني |
| ٩- عبدالله حسن خيرات | ١٠- عبدالله علي صعتر |
| ١١- عبدالولي الشميري | ١٢- مجاهد حسين غشيم |
| ١٣- محمد الحاج الصالحي | ١٤- محمد سالم بادينار |
| ١٥- يحيى عبدالله قحطان | |

لجنة الشؤون الاقتصادية

- | | |
|----------------------------|----------------------------|
| ١- عبدالجليل عبده ثابت | ٢- حميد عبدالله الاحمر |
| ٣- د/ احمد علي سلطان | ٤- احمد علي السنيدار |
| ٥- أحمد محمد الضبيبي | ٦- جمعان سالمين با رباع |
| ٧- حسين محسن المدحجي | ٨- عبدالعزيز محمد الحضرائي |
| ٩- عبدالودود شرف عبدالغني | ١٠- علي ابراهيم حامييم |
| ١١- د/ محمد احمد حسن افندي | ١٢- محمد صبار الجماعي |
| ١٣- د/ محمود سعيد مدحي | ١٤- منصور احمد سيف |

لجنة التمويين والتجارة

- | | |
|--------------------------|--------------------------|
| ١- محمد علي باشماخ | ٢- عبد الجليل ردمان قاسم |
| ٣- احمد حمود طاهر | ٤- احمد محمد الضبيبي |
| ٥- حزام ناجي فاضل | ٨- علي احمد الشامي |
| ٩- علي سالم سعيد با كريت | ١٠- فيصل عثمان بن شمالان |
| ١١- محجب عثمان محجب | ١٢- مهدي صالح الجعدي |
| ١٣- ناصر علي سنان | ١٤- يحيى سهيل الحرجوج |

لجنة الشؤون المالية

- | | |
|----------------------------|----------------------|
| ١- محمد عبده سعيد انعم | ٢- طاهر علي سيف |
| ٤- اسحاق يحيى بلغيث | ٥- زكي محمد خليفه |
| ٦- عبدالغني عبدالله الرماح | ٧- عبده محمد ردمان |
| ٨- علي محمد الوافي | ٩- عمر احمد جبران |
| ١٠- محمد بكير صلاح | ١١- محمد حمود الزهري |
| ١٢- د/ محمد سعيد مقبل | ١٣- محمد علي عمايه |
| ١٤- محمد علي المقرني | ١٥- محمد محمد مسعود |

لجنة التربية والتعليم

- | | |
|---------------------------|---------------------------|
| ١- عبدالستار الشميري | ٢- سلطان سعيد الصريمي |
| ٣- احمد حمود الجعدي | ٤- احمد دهباش مطري |
| ٥- حزام حزام هييجان | ٦- حسن عبدالرب العدوفي |
| ٧- خوله احمد شرف | ٨- سالم احمد سعيد الخنبشي |
| ٩- شعفل عمر علي | ١٠- عباس علي المؤيد |
| ١١- عبدالرحمن يحيى العماد | ١٢- محمد علي عجلان |
| ١٣- محمد مهدي الكويتي | ١٤- محمد يحيى ابو هادي |

لجنة التعليم العالي والشباب

- | | |
|---------------------------|-----------------------|
| ١- د/ عبدالله علي المقالح | ٢- سليمان محمد الاهدل |
|---------------------------|-----------------------|

- | | |
|------------------------|------------------------------|
| ٣- ابراهيم احمد الصوفي | ٤- احمد عبدالولي الطشي |
| ٥- سالم علي البباني | ٦- صخر أحمد الوجيه |
| ٧- عبدالله علي خوياني | ٨- محمد حسين احمد العيدروس |
| ٩- محمد عثمان محسن | ١٠- محمد مقبل الحميري |
| ١١- محمد نجيب سيف | ١٢- محمد يحيى المدومي الشرفي |
| ١٣- منصر عبدالله منصر | ١٤- منصور علي عبده واصل |
| ١٥- يحيى محمد الخياري | |

لجنة الإعلام والثقافة والسياحة

- | | |
|------------------------------|---------------------------------|
| ١- اسماعيل عبدالرحمن السماوي | ٢- عبدالرزاق قطران |
| ٣- حسن عبدالله عبدالحق | ٤- حسين محمد الجماعي |
| ٥- حسين هادي جباره | ٦- سالم عمر مسيبي |
| ٧- عبدالرحمن يحيى الحبري | ٨- عبدالرحمن عبد الحميد عبدالله |
| ٩- عبدالعزيز منصور الزبيري | ١٠- عبدالله صالح المسيبي |
| ١١- عبدالله فرحان الحميدي | ١٢- مبخوت صالح البعيثي |
| ١٣- محمد عبدالرحمن درموش | ١٤- هبة الله علي شريم |

لجنة الخدمات العامة

- | | |
|---------------------------|-----------------------------|
| ١- محسن راجح ابو لحوم | ٢- سالم داهق مبارك |
| ٣- احمد علي بو يرك | ٤- احمد محمد الكحلاني |
| ٥- جمال مسعد احمد | ٦- الحسن علي طاهر |
| ٧- عبدالرحمن محمد الحمدي | ٨- عبدالرحمن محمد حميد |
| ٩- عبدالكريم محمد الاسلمي | ١٠- عبدالله علي صالح الخلقي |
| ١١- علي بغوي اصلع | ١٢- علي سعيد القشيبني |
| ١٣- محمد احمد سلمان | ١٤- ناجي محمد جمعان الجدري |
| ١٥- د/يحيى محمد الاهدل | |

لجنة الزراعة والموارد المائية

- | | |
|-------------------------|-------------------------|
| ١- د/ أحمد علي مقبل | ٢- محمد ناجي الرويشان |
| ٣- احمد ابراهيم البحر | ٤- احمد عبيد بن دغر |
| ٥- امين حسن الشايف | ٦- حسن سود هفج |
| ٧- حميد عبدالله العذري | ٨- صالح ناصر نصران |
| ٩- عبدالقوي الحميقاني | ١٠- علي احمد ناصر الذهب |
| ١١- مانع علي غالب الصيح | ١٢- محمد ابكر هجام |
| ١٣- مهدي ابو بكر الحامد | ١٤- نعمان علي البرح |

لجنة القوى العاملة

- | | |
|---------------------------|-------------------------|
| ١- عثمان عبدالجبار راشد | ٢- عبدالله عبدالله قاضي |
| ٣- احمد احمد العقاري | ٤- احمد سالم خيران |
| ٥- حسن محمد مقيت | ٦- زيد احمد طه |
| ٧- عبدالكريم محمد ابو راس | ٨- عبدالواسع هايل سعيد |
| ٩- علي احمد مثنى الورافي | ١٠- علي علي القصصيع |
| ١١- محمد علي شعبين | ١٢- محمد مسعد الفرح |
| ١٣- محمد مشلي الرضي | ١٤- ياسين حسن النجاشي |

لجنة الشؤون الخارجية والمغتربين

- | | |
|-----------------------------|--------------------------|
| ١- حسن محمد المطري | ٢- حسين مطهر العنسي |
| ٣- احمد عبدالرحيم السليمانى | ٤- جبران مجاهد ابو شوارب |
| ٥- عبدالجبار عايض ثابت | ٦- عبدالرحمن احمد نعمان |
| ٧- عبدالله محمد الكبسي | ٨- علي منصر محمد مقبل |
| ٩- قاسم عبدالرب صالح | ١٠- محمد احمد المقداد |
| ١١- محمد غالب احمد | ١٢- محمد ناجي الشايف |
| ١٣- نبيل صادق باشا | ١٤- يحيى مصلح مهدي |

لجنة العدل والأوقاف

- | | |
|--------------------------|----------------------------|
| ١- يحيى يحيى الشبامي | ٢- علي علي البعداني |
| ٣- احمد سعيد المحمدي | ٤- حمود عبدالرب الدخين |
| ٥- حسين بدر الدين الحوثي | ٦- حسين الصديق احمد |
| ٧- حسن علي الضمين | ٨- عبدالرقيب قايد علي باشا |
| ٩- عبدالله سنان الجلال | ١٠- علي راشد الوادعي |
| ١١- علي عبداللطيف راجح | ١٢- علي فتيني غلاب |
| ١٣- عمر عبدربه الفروي | ١٤- علي ناصر السنامي |
| ١٥- محمد عبده حسن الفاشق | |

لجنة تقنين أحكام الشريعة الإسلامية

- | | |
|----------------------------|---------------------------|
| ١- محمد بن يحيى المطهر | ٢- احمد عبدالرزاق الرقيحي |
| ٣- صالح ناجي محمد حربي | ٤- عباس أحمد النهاري |
| ٥- عبدالرحمن قحطان اسماعيل | ٦- عبدالله ابراهيم الضحوي |
| ٧- عبدالله حسن الدعيس | ٨- عبدالملك احمد الوزير |
| ٩- محمد صادق المغلس | ١٠- محمد قاسم عمر حسين |
| ١١- محمد منصور البكري | |

لجنة الدفاع والأمن

- | | |
|---------------------------|--------------------------|
| ١- علي محمد عثرب | ٢- سلطان مهيب السفياني |
| ٣- احمد اسماعيل ابو حوريه | ٤- احمد فايد الدوحمي |
| ٥- احمد ناصر فضل العقربي | ٦- جعبل محمد سالم طعيمان |
| ٧- عبدالله عبده علي اهيف | ٨- عبده محمد مرشد |
| ٩- قاسم قاسم الزيدي | ١٠- مجاهد مجاهد القهالي |
| ١١- محسن سريع محسن | ١٢- محمد حمود الرصاص |
| ١٣- محمد مصلح الشهواني | ١٤- مسلم مبخوت المنهالي |
| ١٥- يحيى محمد غوبر | |

لجنة الإدارة المحلية

- ١- محمد احمد الصبري
- ٢- عبدالله احمد مجيد
- ٣- احمد علي شيبان
- ٤- حسين حسين خميس
- ٥- سلطان علي العراده
- ٦- صادق الضباب
- ٧- صالح عبدالله باقيس
- ٨- عبدالله علي سرحان
- ٩- عبدالله مهدي عبده
- ١٠- عبده هاشم العلوي
- ١١- عبدالوهاب هلال الكبودي
- ١٢- محمود حسين سبعة
- ١٣- منتظر محمد احمد المخلافي
- ١٤- مهدي عبدالله سعيد

لجنة العرائض والشكاوى

- ١- زيد محمد ابو علي
- ٢- محمد قاسم قزعه
- ٣- احمد صالح الفقيه
- ٤- حزام عبدالله الصعر
- ٥- حسين احمد القاضي
- ٦- حميد عبدالله الجبرتي
- ٧- عبدالله علي الربوي
- ٨- علي عايض مشهل
- ٩- محمد صالح علي محمد
- ١٠- محمد عبدالله الشريف
- ١١- محمد علي الرزيقي
- ١٢- محمد محمد منصور
- ١٣- محمد ناجي سعيد
- ١٤- ناصر سالم بلبحيت
- ١٥- يحيى ناصر الاسدي

لجنة الحريات العامة وحقوق الإنسان

- ١- يحيى منصور ابو اصبع
- ٢- محمد يحيى الشرفي
- ٣- احمد محمد النزيلي
- ٤- سلطان حزام العتواني
- ٥- سيف علي العماري
- ٦- عادل محمد ابو بكر السمحي
- ٧- عبدالحميد محمد فرحان
- ٨- عبدالرحمن علي العشبي
- ٩- عبده محمد الجندي
- ١٠- عبدالولي هزاع العامري
- ١١- عبدالوهاب الروحاني
- ١٢- علي محمد السعيدي
- ١٣- فيصل عبدالله مناع
- ١٤- محمد ناجي علاو
- ١٥- منى سالم باشراحيل

وخلال مدة المجلس أدخلت بعض التعديلات على تكوين بعض اللجان
الدائمة وذلك كما يلي:-

لجنة الشؤون الدستورية والقانونية:-

- | | | |
|-----------------------|----------|---------------------|
| زيد أحمد سليمان | بدلاً عن | أنيس حسن يحيى |
| ١- أحمد علي السلامي | بدلاً عن | سالم محمد جبران |
| ٢- مفتاح صغير دهشوش | بدلاً عن | سلطان سعيد البركاني |
| ٣- يحيى حسين البارق | بدلاً عن | عبد الولي الشميوي |
| ٤- محمد لطف احمد غالب | بدلاً عن | محمد سالم بادينار |

لجنة الشؤون الاقتصادية:-

- | | | |
|------------------|-----------------|-------------------|
| ناصر عبده عرمسان | بدلاً عن | احمد محمد الضبيبي |
| ١- علي صغير شامي | أضيف إلى اللجنة | |

لجنة التمويين والتجارة:-

- | | | |
|------------------------|-----------------|--|
| عبد الرحمن مصلح عويدين | أضيف إلى اللجنة | |
| ١- حسن حسين عكروت | أضيف إلى اللجنة | |
| ٢- محمد حسين طاهر | أضيف إلى اللجنة | |

لجنة الشؤون المالية:-

- | | | |
|----------------------|-----------------|--------------------------|
| ١- علي أحمد العمراني | أضيف إلى اللجنة | |
| ٢- عبدالله شرف مرشد | بدلاً عن | عبد الغني عبدالله الرماح |
| ٣- احمد قائد صويلح | بدلاً عن | محمد محمد مسعود |

لجنة التربية والتعليم:-

- | | | |
|--------------------------------|----------|-----------------------|
| ١- عبدالله عبد الجليل المخلافي | بدلاً عن | شعفل عمر علي |
| ٢- عبدالرحمن يحيى الحبري | بدلاً عن | عبدالرحمن يحيى العماد |

لجنة التعليم العالي والشباب:-

- | | | |
|-------------------------|-----------------|-----------------|
| ١- صخر احمد عباس الوجيه | أضيف إلى اللجنة | |
| ٢- محمد عبدالله بن سهيل | بدلاً عن | محمد عثمان محسن |

لجنة الاعلام والثقافة:-

- عباس احمد النهاري
لجنة الزراعة والموارد المائية:-
بدلاً عن عبد الرحمن يحيى الحبري
- حسن محمد ميسر
لجنة القوى العاملة:-
بدلاً عن أحمد عبيد بن دغر
- عبدالله علي الريوي
لجنة الشؤون الخارجية:-
بدلاً عن صخر احمد عباس الوجيه
- ١- احمد حماد قايد حماد
٢- ياسر احمد سالم العواضي
لجنة تقنين احكام الشريعة الاسلاميه:-
بدلاً عن قاسم عبد الرب صالح
- احمد يحيى الحجاج
لجنة الدفاع والأمن:-
بدلاً عن عباس احمد النهاري
- محمد عبدالله الكبسي
لجنة العرائض والشكاوى:-
أضيف إلى اللجنة
- ١- علي عبدالله الغيل
٢- ضيف الله يحيى رسام
لجنة الحريات العامة وحقوق الانسان:-
بدلاً عن حسين احمد القاضي
بدلاً عن عبدالله علي الريوي
- خالد محمد علي الريادي
أضيف إلى اللجنة

*** مهام وإختصاصات المجلس ***

إستناداً إلى دستور الجمهورية اليمنية المقر في الاستفتاء الشعبي العام بتاريخ ١٥/١٦/٥/١٩٩١م فإن أبرز مهام وإختصاصات وصلاحيات المجلس تتمثل في الآتي:-

- ١- إقتراح مشاريع القوانين وإقتراح تعديلها .
- ٢- إقرار مشاريع القوانين المحالة من قبل الحكومة أو تعديلها أو رفضها .
- ٣- إقرار السياسة العامة للدولة والخطط العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية .
- ٤- إقرار مشاريع الموازنة العامة للدولة وموازنات القطاعين العام والمختلط

والموازنات المستقلة والملحقة.

- ٥- المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات السياسية والاقتصادية الدولية ذات الطابع العام أياً كان شكلها أو مستواها خاصة تلك المتعلقة بالدفاع والتحالف أو الصلح والسلم أو تعديل الحدود أو التي يترتب عليها التزامات مالية على الدولة أو التي يحتاج تنفيذها إلى إصدار قانون.
- ٦- المصادقة على الحسابات الختامية للموازنة العامة للدولة.
- ٧- الفصل في صحة عضوية أعضائه.
- ٨- تقديم توجيهات للحكومة في المسائل العامة.
- ٩- طرح موضوع عام للمناقشة وإستيضاح سياسة الحكومه فيه وتبادل الرأي حوله.
- ١٠- تشكيل لجنة خاصة أو تكليف لجنة من لجانها لتقصي الحقائق في موضوع يتعارض مع المصلحة العامة أو فحص نشاط إحدى الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة أو وحدات القطاعين العام والمختلط أو المجالس المحلية.
- ١١- منح الثقة للحكومة أو حجبها عنها أو سحبها منها.
- ١٢- توجيه أسئلة الى رئيس مجلس الوزراء أو أحد نوابه أو أحد الوزراء أو نوابهم حول أي موضوع يدخل في إختصاصهم.
- ١٣- توجيه إستجواب لرئيس مجلس الوزراء أو نوابه أو الوزراء لمحاسبتهم عن الشئون التي تدخل في إختصاصهم.
- ١٤- ترشيح وإنتخاب أعضاء مجلس الرئاسة.
- ١٥- تكليف مجلس الرئاسة بالاستمرار في أداء مهامه في الحالات الاستثنائية التي يستحيل معها إجراء الإنتخابات.
- ١٦- قبول أو رفض إستقالة رئيس وأعضاء مجلس الرئاسة.
- ١٧- الموافقة أو الرفض للقرارات الجمهورية بقوانين التي يصدرها مجلس

- الرئاسة في الظروف العاجلة التي لا تحتل التأخير وذلك فيما بين أدوار إنعقاد المجلس أو في فترة حله .
- ١٨- توجيه الاتهام لرئيس وأعضاء مجلس الرئاسة بالخيانة العظمى أو بخرق الدستور أو بأي عمل يمس استقلال وسيادة البلاد .
- ١٩- رفع توصية الى مجلس الرئاسة بإيقاف رئيس الوزراء ونوابه أو الوزراء عن عملهم وإحالتهم للتحقيق عما يقع منهم من جرائم أثنا تأديتهم أعمال وظائفهم أو بسببها .
- ٢٠- إقرار تعديل أي من مواد الدستور .
- ولم تتغير تلك المهام والصلاحيات والاختصاصات كثيراً نتيجة التعديلات الدستورية التي أدخلت على مواد الدستور بتاريخ ٢٨/٩/١٩٩٤م . حيث بقيت الكثير من تلك المهام والصلاحيات والإختصاصات كما هي بإستثناء ما يلي:-
- ١- فيما يتعلق بترشيح وإنتخاب رئاسة الجمهورية عدلت في الدستور الجديد الى «تركية المرشحين لخوض الانتخابات العامة التنافسية لمنصب رئيس الجمهورية» .
- ٢- فيما يتعلق بتعديل مادة أو أكثر من مواد الدستور ، عدلت في الدستور الجديد الى «الموافقة على تعديل مادة أو أكثر من مواد الدستور قبل عرضها على الشعب للاستفتاء العام» .
- ٣- وحول حق المجلس في رفع توصية الى (مجلس الرئاسة) رئيس الجمهورية بإيقاف رئيس الوزراء ونوابه والوزراء عن عملهم واحالتهم للتحقيق عما يقع منهم من جرائم أثنا تأديتهم أعمال وظائفهم أو بسببها .
- جاء التعديل في الدستور الجديد ليعطي الحق والصلاحيية لمجلس النواب في توجيه الإتهام لرئيس الوزراء أو نوابه أو الوزراء أو نوابهم وإحالة أي منهم الى التحقيق والمحاكمة ، مباشرة بدلاً من رفع توصية بذلك

الى رئيس الجمهورية .

*** إنجازات المجلس ***

أ - بدأ المجلس أعماله بإقرار العمل باللائحة الداخلية لمجلس النواب السابق الصادرة بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٠م حتى يتمكن من إنجاز مهامه التشريعية والرقابية وفق أحكام الدستور واللائحة الداخلية .
ب - أصدر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠/٥/١٩٩٣م قراراً بتكليف مجلس الرئاسة بالاستمرار وممارسة كافة صلاحياته الدستورية
ينص كما يلي:-

نظراً لما تقتضيه المصلحة الوطنية من ضرورة إجراء إصلاحات دستورية هي موضع إجماع وطني من حيث المبدأ ، ولما سبق أن تضمنته البرامج الانتخابية لمعظم الأحزاب والشخصيات الوطنية مطالبة بتعديل الدستور. ونظراً لأن تعديل الدستور لا يتم إلا وفق إجراءات دستورية محددة وضرورة مضي فترة زمنية للبت في طلبات جادة أمام مجلس النواب والكتل البرلمانية لتعديل الدستور وحتى لا تتعرض البلاد لفراغ دستوري بالنسبة للسلطة التنفيذية . فإن مجلس النواب يقرر تكليف مجلس الرئاسة بالاستمرار وممارسة كافة صلاحياته الدستورية بناءً على المواد (٨٨، ٨٩) من الدستور حتى يبت المجلس في موضوع الطلبات المتعلقة بتعديل الدستور .

ج - أقر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٧/١٩٩٣م قائمة المرشحين لعضوية اللجنة العليا للانتخابات .

د - أستعرض في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠/٧/١٩٩٣م مذكرة هيئة الرئاسة بشأن البدء بإجراءات الترشيح لعضوية مجلس الرئاسة وفقاً لنص المادة (٨٩) من الدستور . وأقر فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الرئاسة ابتداءً من تاريخ ٢٠/٧/١٩٩٣م وحتى ٢٠/٨/١٩٩٣م .
وفي الجلسة المنعقدة بتاريخ ١١/١٠/١٩٩٣م قام المجلس بإجراءات ترشيح وانتخاب مجلس الرئاسة وفقاً لأحكام الدستور واللائحة الداخلية ..

حيث أعلنت هيئة رئاسة المجلس قائمة أسماء المرشحين لمجلس الرئاسة الذين أستوفوا شروط الترشيح ، والمقدمه من قبل إئتلاف المؤتمر الشعبي العام والحزب الإشتراكي اليمني ، والتجمع اليمني للإصلاح والتي ضمت الأخوة التالية أسماؤهم :-

١- الفريق/ علي عبدالله صالح

٢- الأستاذ/ علي سالم البيض

٣- الأستاذ/ عبدالعزيز عبدالغني

٤- الأستاذ/ سالم صالح محمد

٥- الأستاذ/ عبدالمجيد الزندانى

كما أعلنت هيئة الرئاسة أسماء المرشحين من خارج الإئتلاف الذين

أستوفو شروط الترشيح وهم :-

١- العميد/ مجاهد أبو شوارب

٢- الأستاذ/ عبدالملك الطيب

٣- العقيد/ علي صالح الحوري

وقد أنسحب من الترشيح الأخوان/ العميد مجاهد أبو شوارب ،

والأستاذ/ عبدالملك الطيب،

ثم بدأت إجراءات الإنتخاب بالإقتراع السري المباشر.. وقد أسفرت

النتيجة عن فوز الأخوة التالية أسماؤهم بعضوية مجلس الرئاسة :-

١- الفريق/ علي عبدالله صالح

٢- الأستاذ/ علي سالم البيض

٣- الأستاذ/ عبدالعزيز عبدالغني

٤- الأستاذ/ سالم صالح محمد

٥- الأستاذ/ عبدالمجيد الزندانى

وفي الجلسة المنعقدة بتاريخ ١٦/١٠/١٩٩٣م أدى اليمين الدستورية

أمام المجلس الأخ/ الفريق / علي عبدالله صالح رئيس مجلس الرئاسة ،

والإخوة/ عبدالعزيز عبدالغني و سالم صالح محمد وعبدالمجيد الزندانى

أعضاء مجلس الرئاسة •

وقبل أداء اليمين قرأ الأخ/ رئيس المجلس الرسالة الموجهة إلى المجلس من الأخ/ علي سالم البيض الذي طلب فيها العذر لعدم تمكنه من الحضور لأداء اليمين الدستورية أمام المجلس ، مؤكداً بأنه سيعمل على توفير هذه الفرصة قريباً •

هـ- منح الثقة لحكومة المهندس / حيدر العطاس :-

عملاً بأحكام المادة (٧٢) من الدستور قدمت حكومة الائتلاف المشكلة من المؤتمر الشعبي العام والحزب الإشتراكي اليمني والتجمع اليمني للإصلاح برئاسة المهندس/ حيدر أبوبكر العطاس بيانها إلى مجلس النواب بتاريخ ١٩٩٣/٧/٤م للحصول على ثقة المجلس .. وبعد دراسة البيان وإعداد تعقيب المجلس عليه ، والتزام رئيس الحكومة بتنفيذ ما ورد في البيان والتعقيب ، منح المجلس الثقة للحكومة بالأغلبية المطلوبة وذلك في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٩٣/٨/٢م

و - مناقشة مبدأ تعديل الدستور :-

في الجلسة المنعقدة بتاريخ ١٩٩٣/٨/٤م أستعرض المجلس الطلب المقدم من ثلث أعضاء المجلس بتعديل الدستور وطبقاً لأحكام المادة (١٢٩) من الدستور ناقش المجلس مبدأ التعديل وخلص إلى الموافقة على مبدأ تعديل الدستور بالأغلبية المطلوبة .. ثم شكل لجنة لدراسة التعديلات الدستورية تكونت من اللجنة الدستورية، ولجنة تقنين أحكام الشريعة الإسلامية ورؤساء ومقرري اللجان الدائمة بالمجلس .. وخلال الفترة من ١٩٩٣/٩/٦م وحتى ١٩٩٣/١٠/٤م قامت اللجنة بدراسة التعديلات الدستورية وقدمت تقريرها إلى المجلس إلا أن المجلس أرجأ مناقشة التقرير إلى وقت لاحق •

ز - المواقف التي اتخذها المجلس إزاء الأزمة السياسية :-

١- بدأت الأزمة السياسية في أغسطس ١٩٩٣م بإعتكاف الأخ/ علي سالم البيض نائب رئيس مجلس الرئاسة في مدينة عدن بعد عودته من زيارة خاصة قام بها للولايات المتحدة الأمريكية . وإدراكاً من المجلس بخطورة هذه الأزمة التي بدأت تشتعل ، وإستشعاراً لواجبه الوطني والدستوري في المحافظة على الوحدة والديمقراطية ، وترسيخ أسس بناء الجمهورية اليمنية إنطلاقاً من صلاحياته كمؤسسة دستورية برلمانية تمثل كافة المواطنين في أنحاء الجمهورية .

قام بتشكيل لجنة برئاسة الشيخ/ عبدالله بن حسين الأحمر رئيس المجلس للقيام بتقصي الحقائق حول ملابسات الأزمة ، واللقاء بالأخ/ الفريق علي عبدالله صالح رئيس مجلس الرئاسة وعلي سالم البيض نائب رئيس مجلس الرئاسة ، وإطلاع المجلس بما ستوصل إليه .. حيث قامت اللجنة بالمهمة الموكلة إليها ، وقدمت تقريراً موجزاً إلى المجلس بتاريخ ١٠/٧/١٩٩٣م . أشارت فيه الى الخطوات التي أتخذتها منذ تشكيلها كما ضمنته رأيها الذي أكدت فيه على القضايا التالية :-

- إنتخاب مجلس الرئاسة وفقاً لنص المادة (٨٩) من الدستور .
- إستكمال إجراءات التعديلات الدستورية طبقاً لقرار المجلس المتخذ في ٤/٨/١٩٩٣م والذي أقر فيه مبدأ التعديل طبقاً للإجراءات المنصوص عليها في الدستور الحالي .
- تحديد القضايا الخاصة ببناء الدولة المركزية مع وضع برنامج وجدول تلتزم به السلطة التنفيذية بكافة مستوياتها .
- أهمية أن يضطلع مجلس النواب بمسئوليته كاملة وممارسة مهامه وصلاحياته الدستورية وإستكمال التشريعات الناقصة ، وكذا وضع الضوابط المتعلقة بإرساء دولة النظام والقانون ، دولة المؤسسات الدستورية وأن يعطي للعمل الرقابي أهمية خاصة لتعزيز دور المجلس وإحترام الشرعية الدستورية .

٢- نتيجة لتفاقم الأزمة السياسية وإنعكاساتها السلبية على الأوضاع الإجتماعية والإقتصادية والأمنية .. خصص المجلس عدة جلسات لمناقشة الأزمة وبحث أسبابها ودوافعها وخلفياتها بهدف الوصول إلى وضع الحلول والمعالجات المناسبة للخروج منها ، وبعد نقاش جاد أصدر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥/١١/١٩٩٣م بياناً وطنياً هاماً فيما يلي
نصه:-

بيان مجلس النواب

حول

الأزمة التي تمر بها البلاد

الحمد لله القائل : (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم ان كنتم اعداءً فالف بين قلوبكم فاصبحتم بنعمته اخوانا) صدق الله العظيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين وبعد:-
فإن ما تمر به بلادنا من مصاعب وما تعيشه من اجواء غير طبيعية أدت الى شلل مؤسسات الدولة واجهزتها واوجدت حالة من الترقب والقلق عند أبناء الشعب ، إن كل ذلك قد فرض على مجلس النواب ان يخصص عدداً من جلساته لمناقشة الازمة الراهنة وأسبابها والبحث عن مخارج تجنب البلاد الآثار السلبية التي قد تنتج عنها ، وذلك استشعاراً للمسئولية وأداءً للأمانة التي يتحملها مجلس النواب ممثل هذا الشعب ، وممارسةً لصلاحياته واختصاصاته الدستورية وحرصاً من المجلس على مصالح الشعب وحياته وأمنه واستقراره والحفاظ على الخيار الديمقراطي الذي ارتضاه الجميع ،

وإن المجلس وهو يتابع تداعيات الأزمة السياسيـة وآثارها السلبية على البلاد والنااتجة عن ظروف ما قبل ٢٧ / ابريل / ١٩٩٣م التي سحبت نفسها على الاوضاع الحاليه وما رافقها من التصعيد وتوتير الاجواء وعدم الإحتكام لصوت العقل وتغليب المصلحه الوطنيه العليا على غيرها ،

والمجلس وهو يولي هذا الأمر إهتماماً بالغاً إنما يؤكد للشعب وقواه السياسية جميعاً أنه معني بالازمة باعتباره السلطة التشريعية والرقابية في البلاد.

وإذا كان أبناء اليمن قد استطاعوا تحقيق حلمهم الكبير باعادة الوحدة المباركة يوم ٢٢/مايو/٩٠م واعادة اللحمة بين أبناء الشعب اليمني الواحد وحاولوا جاهدين تجاوز سلبيات الماضي وأثار عهد التشطير ، فإن الظروف في الفترة الانتقالية قد أعاقت تجاوز تلك السلبيات بل قد أُضيف إليها ركاًم آخر من المشاكل والسلبيات لتشكل مجتمعة عوائق كبيرة أمام مسيرتنا النهضوية التي يطمح إليها أبناء شعبنا في كل مجالات الحياة.

ولقد كان الأمل معلقاً على أن انتخابات ٢٧/ابريل/٩٣م ستكون بداية لمرحلة جديدة تتجاوز فيها البلاد كل السلبيات وتنطلق المسيرة نحو البناء والتطور خاصة وقد أعلن الجميع قبولهم بنتائج الانتخابات التي كانت تتويجاً لانتصار الوحدة وأسست لنظام شوروي ديمقراطي وأفرزت واقعاً سياسياً جديداً نال إحترام وتقدير الاشقاء والاصدقاء وإعجابهم يعتبر بحق اساساً للانطلاقة الديمقراطية اليمنية الحديثه.

الأ أن الازمه السياسيه الحاليه قد القت بظلالها القاتمه على تلك الصورة المشرقة التي ظهرت بها بلادنا بعد الانتخابات الأمر الذي حتم على مجلس النواب ان يقوم بدوره في استجلاء الاسباب ومعرفة جذور هذه الازمه وأن يعمل كل ما يستطيع حتى يتمكن بمشيئة الله وعونه ومعه كل اليمنيين من تجاوز أثارها وسلبياتها لتتهدى للجميع أسباب الانطلاقه نحو العمل بيد واحده لبناء يمن مشرق زاخر بالعطاء والخير في ظل الثوابت التالية :-

- ١- الاسلام عقيدة وشريعة.
- ٢- الوحده اليمنية والوحده الوطنيه.
- ٣- الديمقراطيه الشورويه والتعدديه السياسيه والحزبيه والتداول السلمي للسلطه.

- ٤- الأمن والاستقرار، والعدل ، والمساواة ، واحترام الحقوق والحريات ،
وصيانة الدماء والأموال والأعراض .
- ٥- احترام الشرعيه الدستوريه ومؤسساتها والتزام مؤسسات الدوله
بالصلاحيات الدستوريه المحدده لها .
- ٦- إعتتماد الحوار الجاد والصادق سبيلاً لحل الخلافات أياً كان نوعها
وحجمها .
- ٧- القوات المسلحه والأمن مؤسسسه وطنيه يملكها الشعب مهمتها حراسه
البلاد والحفاظ على وحدتها وسيادتها واستقلالها وصيانة المكتسبات
الوطنيه وحمايه الشرعيه الدستوريه بعيداً عن الصراعات السياسيه
والولاءات الحزبيه .
- وإن المجلس يؤكد على ان هذه الثوابت ليست محلاً للخلاف والنقاش ، ولا
يجوز المساس بها أو الإساءة إليها من أي طرف بشكل مباشر أو غير
مباشر .
- وإن المجلس قد تابع الازمه وعایش بعض جوانبها وعمل على احتوائها
وتعامل معها بمسئولية عاليه حرصاً منه على مصلحة اليمن وحفاظاً على
الوحده الوطنيه والأمن والاستقرار بدءاً من موافقة المجلس على تمديد مدة
مجلس الرئاسة حتى تتاح الفرصه لاستكمال التعديلات الدستوريه ، ثم
إقرار مبدأ التعديل وانتهاءً بانتخاب مجلس الرئاسة في الشهر الماضي ، كل
ذلك حرصاً من المجلس على تجنب البلاد الفرقة والتمزق وقطع الطريق على
من لا يريدون الخير لهذا البلد .
- ورغم ذلك فان الازمه لا تزال قائمه الامر الذي أوجب على المجلس ان
يطرح القضيه للنقاش وفقاً لصلاحياته الدستوريه .
- وبعد نقاش مستفيض من قبل نواب الشعب واستخلاص مجمل الاراء
التي طرحها أعضاء المجلس ، أقر مجلس النواب ما يلي:-
أولاً: مبادئ عامه :-
- ١- الحفاظ على الثوابت واعتبار المساس بها خيانه عظمى يحاكم

مرتكبها وفقاً للدستور .

- ٢- الاحتكام في كل قضايا الخلاف الى الحوار الجاد عبر المؤسسات الدستورية وعدم اللجوء الى القوة أو استخدام العنف باشكاله المختلفه ، ورفض الإرهاب بمختلف صوره .
 - ٣- إن حماية الوحده والحفاظ على الأمن والاستقرار في البلاد وبناء دولة المؤسسات والقانون مهمة جميع أبناء اليمن بكل فئاتهم .
 - ٤- لا يجوز أن تؤدي أي ازمة إلى تعطيل أعمال مؤسسات وهيئات الدولة أو إعاقة الحكومة عن تنفيذ برنامجها .
- وعلى مجلس الرئاسة حث الحكومة والتعاون معها على تنفيذ برنامجها وتذليل الصعوبات التي قد تعترضها فالحكومة مسئولة أمام مجلس الرئاسة ومجلس النواب .

ثانياً: التوجيهات :-

أقر مجلس النواب التوجيهات التالية :-

- ١- توجيه الحكومة بإلزام الجهات المختصة بوقف المهاترات الاعلاميه والاثارات المناطقيه والطائفية ، وعلى كبار مسؤولي الدوله وقف التصريحات الصحفيه والخطابات التي تصعد الازمه .
- ٢- توجيه الحكومة بإزالة أي مظهر من مظاهر التوتر ورفع النقاط العسكريه المستحدثه وعدم إستحداث أي اوضاع عسكريه جديدة .
- ٣- توجيه الحكومة بسرعة الزام الاجهزة المختصه بتقديم المتهمين بحوادث الاغتيالات والتفجيرات والتقطعات وإقلاق الأمن للمحاكمه العلنيه وتعقب الفارين منهم اينما كانوا وتقديمهم للقضاء .
- ٤- يؤكد المجلس بأن على الحكومة اداء مهامها وممارسة

اختصاصاتها المخولة لها دستورياً والعمل على تنفيذ ما تضمنه برنامجها المقدم لنيل ثقة المجلس وتعقيب المجلس عليه ، وتقديم تقرير مفصل الى المجلس عما تم تنفيذه وخاصة في القضايا العاجله التي تمس امن المواطن ومعيشتة وما لم ينفذ منها واسباب عدم التنفيذ حتى يتخذ المجلس ما يراه ازاءها .

٥- أقر المجلس تشكيل لجنة من أعضائه لمتابعة وتقصي الحقائق حول الازمة وحول الاوضاع العسكريه والاختلالات والحوادث الامنيه وفي مقدمتها حادثة إغتيال كامل محمد عبدالله الحامد وتقديم تقرير عاجل الى المجلس .

٦- أقر المجلس إستدعاء الحكومة للحضور أمامه خلال اسبوع لإطلاعه على كل ما يتعلق بجوانب الأزمة .

وسيظل المجلس في حالة انعقاد دائم حتى تنتهي الأزمه .
والمجلس وهو يعلن هذا فإنه يناشد جميع ابناء الشعب بمختلف فئاته وقواه السياسيه، ان يكونوا عوناً للمجلس في اداء مهمته وان يعمل الجميع على حماية الوحده والحفاظ عليها وقطع الطريق على من يريد انكفاء الفتن بين أبناء الشعب الواحد، وأن يحرصوا على اشاعة اجواء المحبه والوثام في المجتمع وان يبتعدوا عن كل ما من شأنه ايجاد الفرقة والنزاع »
ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم « صدق الله العظيم
وفقنا الله جميعاً الى سواء السبيل وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين .

صادر عن مجلس النواب

بتاريخ ٢١/ جماد الأول / ١٤١٤هـ

الموافق ٥ / نوفمبر / ١٩٩٣م

٣- شكل المجلس لجنة من بين أعضائه قامت بمتابعة وتقصي الحقائق حول الأزمة السياسية الراهنة ، وعقدت اللجنة

إجتماعات مكثفة وفقاً لبرنامج عملها ، حضر جانباً من إجتماعاتها الأخوة/ وزير الداخلية ووزير الإعلام ، ونائب رئيس هيئة الأركان العامة ، الذين بحثت معهم اللجنة موضوع رفع النقاط العسكرية وإزالة كافة المظاهر العسكرية المستحدثة وإيقاف المهاترات الإعلامية بما يحقق تهيئة الظروف الملائمة لإحتواء الأزمة ، وكانت اللجنة تقوم بموافاة المجلس يومياً بملخص عن الأعمال التي كانت تقوم بها والجهود التي تبذلها .

وشكلت اللجنة من بين أعضائها ثلاث لجان فرعية كلفتها بالقيام بزيارات ميدانية للمناطق التي شهدت توترات عسكرية وأمنية .. حيث قامت اللجنة الأولى بزيارة مناطق (نمار - دمت - قعطبة - الضالع - عدن) وقامت اللجنة الثانية بزيارة عدد من المناطق في (محافظة البيضاء وأبين) ، كما زارت اللجنة الثالثة بعض مناطق (محافظة مأرب وشبوه) وقدمت هذه اللجان تقارير مفصلة عن الأوضاع الأمنية في المناطق التي زارتها .

وفي تاريخ ١٣/١١/٩٣م قدمت اللجنة تقريراً إلى المجلس تضمن الأعمال التي قامت بها منذ تشكيلها كما تضمن تقارير اللجان الفرعية المنبثقة عنها التي قامت بالزيارات الميدانية .

وإستناداً إلى ما أقره المجلس في بيانه الصادر بتاريخ ٥/١١/٩٣م بشأن دعوة الحكومة للحضور إلى المجلس لإطلاعه على كل ما يتعلق بجوانب الأزمة .. حضر الأخوة رئيس وأعضاء الحكومة جلسة المجلس المنعقدة بتاريخ ١٧/١١/٩٣م وألقى الأخ/ رئيس الوزراء خطاباً أوضح فيه رد الحكومة على إستفسار المجلس الموجه إليها حول الأزمة وأسبابها ودوافعها ورؤية الحكومة لمعالجتها .

وقد كلف المجلس لجنة تقصي الحقائق المنبثقة عنه بإستعراض

خطاب الأخ/ رئيس الوزراء وتفنيده ما ورد فيه ووضع تصور
لكيفية النقاش مع الحكومة وتقديمه للمجلس ، مع القيام بعقد
إجتماعات مع لجنة الجانب الحكومي المكونة من الأخ/ رئيس
الوزراء ونوابه لبحث الأزمة والعمل على إحتوائها ، وتقديم تقرير
عن نتائج تلك الإجتماعات الى المجلس .

٤- أصدر المجلس في تاريخ ٢٧/٣/١٩٩٤م قراراً بشأن وثيقة العهد
والإتفاق التي وقعت عليها أطراف القوى السياسية
في عمان بتاريخ ٢٠/٢/١٩٩٤م .

٥- أستعرض المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٤/١٩٩٤م
مستجدات الأزمة وكلف لجنة الدفاع والأمن المنبثقة عن المجلس
بالنزول الميداني لتقصي الحقائق حول التدايعات العسكرية في
كل من ذمار ، وأبين ، وشبوه ، وحرف سفيان ، كما أصدر قراراً
حول مستجدات الأزمة وتدايعاتها .

٦- أصدر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/٤/١٩٩٤م بياناً حول
تطورات الأزمة ، وكلف لجنة الدفاع بالقيام بتقصي الحقائق حول
التدايعات العسكرية في معسكر عمران .

٧- ناقش في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥/٥/٩٤م إنفجار الوضع
العسكري في عدد من محافظات الجمهورية ، وأصدر بياناً هاماً
فيما يلي نصه :-

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد الصادق الأمين
وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين .

يا أبناء الشعب اليمني الموحد العظيم .

إن مجلس النواب وهو يتابع الأحداث المتلاحقة والخطيرة التي
تمر بها البلاد منذ بداية الأزمة ليؤكد أنه قد أعطى الفرصة تلو
الفرصة للحوار الجاد والصادق الهادف إلى إخراج البلاد مما

تعيّشه أملاً أن يعود الجميع إلى رشدهم ويضعوا الوحدة والديمقراطية فوق كل الإعتبارات والحسابات الحزبية الضيقة .
وفي سبيل ذلك فقد بذل المجلس جهوداً كبيرة للحيلولة دون تطور الأمور والوصول بها إلى ما وصلت إليه اليوم ، وجمد المجلس استخدام بعض صلاحياته الدستورية مؤقتاً حرصاً منه على الوحدة وإستمراريتها ، وكذا وحدة المجلس كمؤسسة دستورية تمثل اليمن الموحد لكي يقطع الطريق أمام المغامرين الذين لا يريدون الخير لهذا الوطن .

أما الآن وبعد أن وصلت الأمور إلى حد الزج بالقوات المسلحة في أتون حرب خاسرة وسفك للدماء وإزهاق للأرواح وإهدار للممتلكات وإمكانيات القوات المسلحة درع الشعب وضرب للمدن الأمانة وفي مقدمتها عاصمة دولة الوحدة عاصمة اليمن التاريخية فقد أصبح لزاماً على مجلس النواب أن يقوم بمسئولياته وأن يمارس صلاحياته الدستورية كاملة والتي تريث في إستخدامها فيما مضى .

ولكل ذلك فإن المجلس يحمل الطغمة الإنفصالية في قيادة الحزب الإشتراكي اليمني وعلى رأسهم على سالم البيض المتمرد على الشرعية الدستورية وصانع الأزمة المسئولية كاملة عما جرى ويجري .. وقد قرر إسقاط الشرعية عنه وعن زملائه الإنفصاليين ويعتبر المجلس أن ما يقومون به من نشاطات وما يتخذونه من قرارات غير شرعية ولا تمثل الجمهورية اليمنية .

والمجلس يعتبر أن الأعمال الرعناء التي تقوم بها العناصر الإنفصالية في الحزب الإشتراكي إنعكاساً للنفسية المريضة لهؤلاء الذين لا يحتكمون إلى الدستور أو القانون ولا يطبقون نتائج الديمقراطية التي يتشدقون بها طوال الفترة الماضية .
ومجلس النواب وقد وقف أمام الإجراءات التي أتخذتها القيادة

الشرعية من إعلان حالة الطوارئ .. فإنه يناشد المواطنين إلتزام الهدوء وضبط النفس والتعاون مع السلطات الشرعية في مواجهة أعداء الوحدة ودعاة الانفصال من بعض قيادات وعناصر الحزب الإشتراكي اليمني .. كما أنه يناشد أبناء القوات المسلحة جميعاً الإلتفاف حول القيادة الشرعية وتنفيذ توجيهاتها والوقوف في خندق القوات المدافعة عن الوحدة والديمقراطية فواجبهم حماية الأموال والممتلكات وصون الأعراض ودماء الأبرياء .. كما أن المجلس يناشد القوى الخيرة في الحزب الإشتراكي الراضة للحرب والانفصال أن تقف مع الشرعية والوحدة والديمقراطية .

- ٨- أقر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥/٥/٩٤م القرار الجمهوري بالقانون رقم (٨) لسنة ٩٤م باعلان حالة الطوارئ ٠٠ كما وافق على تمديد حالة الطوارئ بتاريخ ١/٦/٩٤م .
- ٩- أستعرض في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩/٥/٩٤م التصريحات والتحركات الخارجية التي يقوم بها حيدر العطاس رئيس الوزراء المتواجد خارج الوطن في رحلة سياحية ، وأقر المجلس بأن الاتصالات والتصريحات التي يقوم بها حيدر العطاس باطلة بطلاناً مطلقاً لخروجها عن الشرعية الدستورية .. كما أن أي تحرك أو اتصال خارج المؤسسات الدستورية من أي مسئول في الدولة يعتبر باطلاً ، وعلى السلطة التنفيذية تنفيذ قرار المجلس وإبلاغ الدول والهيئات والمنظمات الدولية بهذا القرار .
- ١٠- أستعرض في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١/٥/٩٤م الضوابط المقدمة من عدد من أعضاء المجلس حول تنفيذ القرار الجمهوري بالقانون رقم (٨) لسنة ٩٤م بشأن إعلان حالة الطوارئ ، وأقر ضرورة تنبيه الجهات الحكومية المعنية بضرورة العمل بالقوانين

النافذة بهذا الخصوص وعدم تعريض المواطنين لأية مضايقات ،
وكلف لجنة الحريات العامه بمتابعة هذه القضايا وموافاة
المجلس بأية إخلالات قد تحدث أولاً بأول .

١١- أصدر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢/٥/١٩٩٤م بياناً
حول إستخدام صواريخ سكود ضد المدن الآمنه .

١٢- أجرى المجلس في تاريخ ٣٠/٥/٩٤م مناقشة مستفيضة حول
مستجدات الأوضاع على الساحة اليمنية في ضوء إعلان البيض
الانفصالي ، وأصدر البيان التالي :-

بيان

صادر عن مجلس النواب حول

إعلان البيض الانفصالي

الحمد لله القائل «وأعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا» والصلاة

والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

فإن المجلس الممثل الشرعي لجميع أبناء اليمن الموحد والمعبر عن
ارادتهم استشعاراً منه بالمسؤولية الوطنية الملقاة على عاتقه وإدراكاً
لخطورة ما تشهده البلاد في هذه الفترة قد قطع اجازته وعقد جلسته الأولى
من دور الانعقاد السنوي الثاني في يوم السبت ١٧/ذي الحجة/١٤١٤هـ
الموافق ٢٨/٥/١٩٩٤م ، حيث خصص للوقوف أمام العمل الخياني الذي أقدم
عليه علي سالم البيض وعصابته الانفصالية ضد وحدة البلاد وسيادتها
واستقلالها ، وذلك بالإعلان الانفصالي الصادر يوم ٢١/مايو/١٩٩٤م ، ونظراً
لخطورة هذا العمل الذي يعتبر خيانة وطنية عظمية وخرقاً للدستور
ومساساً بسيادة واستقلال الجمهورية اليمنية ووحدة اراضيها ، فقد ناقش
نواب الشعب هذا العمل الخياني من جميع جوانبه الدستورية والقانونية
والسياسية في ضوء نصوص الدستور والقوانين النافذة والمصالح الوطنية
العليا للبلاد ، وبناءً على تلك النقاشات والنصوص الدستورية والقانونية
فإن مجلس النواب يقرر ما يلي:-

١- بطلان إعلان البيض الانفصالي بإعتباره خرقاً للدستور وكافة القوانين

النافذة في الجمهورية اليمنية

٢- يعتبر المجلس هذا الإعلان ليس فقط تمرداً على الشرعية بل إعتداءً صارخاً على إرادة الشعب اليمني ووحدته وإستقلاله وسيادته وأمنه وإستقراره ، يجب على كافة القوى الوحدوية والديمقراطية وكافة أبناء الشعب الوقوف ضده والتصدي له بمختلف الوسائل بإعتباره عملاً إجرامياً يستوجب محاكمة البيض ومن يقف بجانبه بتهمة الخيانة العظمى ، إستناداً للدستور والقوانين النافذة

٣- إن مجلس النواب كهيئة تشريعية وممثل الشعب كاملاً ويتخذ قراراته بالأغلبية في إجتماعات رسمية وفقاً للدستور ولائحته الداخلية ، ولا يحق لأي عضو أو مجموعة أعضاء أن تعقد إجتماعاً أو تصدر قراراً خارج مقره وهيئة رئاسته ، الأمر الذي يؤكد بطلان ما أقدمت عليه تلك العناصر التي زعمت أنها تمثل كتلة الحزب الاشتراكي والتي وافقت على إعلان البيض الانفصالي ، ومثل عملها إعتداء على وحدة اليمن وإستقلاله وسلامة أراضيه

٤- يناشد مجلس النواب كافة الدول الشقيقة والصديقة إحترام مواقفها وإلتزاماتها تجاه الجمهورية اليمنية كدولة مستقلة ذات سيادة عضو في جامعة الدول العربية ، والأمم المتحدة ، وعدم التدخل في شؤونها بإعتبار ما يجري شأنًا داخلياً لا يحق لأي دولة التدخل فيه وفقاً لدستور الجمهورية اليمنية وميثاق الجامعة العربية ، والمواثيق الدولية

ويؤكد المجلس أن أي تدخل من أي دولة أو منظمة إقليمية أو عالمية يمثل بادرة خطيرة سيطيل أمد الفتنة ، وينقلها من الدائرة اليمنية إلى الدائرة العربية والدولية ، ويفتح الباب لإعتراف بحركات التمرد في عدد من البلدان ، الأمر الذي يوسع شقة الخلاف بين البلدان الضالعة فيه

إن مجلس النواب يقدر المواقف البطولية للقوات المسلحة التي تزد عن الوحدة وتحمي الشرعية ، نسأل الله العلي القدير أن يسدها ويوفق خطاها ، ويدعو كافة أبناء الشعب اليمني لمساندة القوات المسلحة لحماية

الوحدة والشرعية بشتى الوسائل المادية والمعنوية ويهيب المجلس بالجنود والصف والضباط الذين يخضعون لأوامر الزمرة الانفصالية أن ينضموا الى جيش الوحدة والشرعية حفاظاً على مكانتهم في نفوس أبناء الشعب وصوناً لرصيدهم النضالي .

والله من وراء القصد، وهو حسبنا ونعم الوكيل
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

١٣- وجه المجلس رسائل الى كل من الأمين العام للجامعة العربية ، وأمين عام الأمم المتحدة ورئيس وأعضاء مجلس الأمن الدولي ، وبرلمانات الدول العربية ، ومؤتمر دول عدم الانحياز الذي كان منعقداً في القاهرة تضمنت إيضاح الأوضاع التي تمر بها بلادنا من جراء الفتنة التي أثارته الشريعة الانفصالية وأرسل لنفس الغرض عدداً من الوفود الى عدد من الدول العربية الشقيقة .

١٤- ناقش في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩/٥/٩٤م رسالة وزير العدل بشأن طلب رفع الحصانة البرلمانية عن أعضاء المجلس الذين شملهم أمر القبض القهري الذي أصدره النائب العام نظراً لقيامهم بافعال مخلة بالأمن والإستقرار، وإرتكابهم جرائم خرق الدستور ، والاعتداء على حياة المواطنين وممتلكاتهم الخاصة والعامة ، وأقر المجلس رفع الحصانة عن الأعضاء الواردة أسماؤهم في رسالة وزير العدل وهم:-

- ١- أحمد عبيد بن دغر
- ٢- أنيس حسن يحيى
- ٣- حيدر أبو بكر العطاس
- ٤- سالم محمد جبران
- ٥- قاسم عبد الرب صالح
- ٦- محمد علي القيرحي

هذا وخلال فترة الحرب التي تفجرت مساء الرابع من مايو /١٩٩٤م وانتهت بانتصار الشرعية في السابع من يوليو/١٩٩٤م أستمر مجلس النواب متماسكاً وظل يمارس مهامه في ضوء أحكام الدستور واللائحة الداخلية ، وبكامل شرعيته الدستورية .

ح - إقرار التعديلات الدستورية:-

سبق الإشارة الى أن المجلس كان قد أقر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤/٨/١٩٩٣م مبدأ تعديل الدستور ، وكلف لجنة بدراسة التعديلات ، وقدمت تقريراً بذلك الى المجلس ١٠٠ الا أن الأوضاع السياسية التي سادت حينذاك قد حالت دون مناقشة المجلس للتقرير . وبعد أن زالت تلك الأوضاع واصبحت الظروف مهيأة بدأ المجلس مناقشة التقرير في تاريخ ١٠/٩/٩٤م ، وبعد نقاش مستفيض على مدى ثمان جلسات متوالية شكل المجلس لجنة من بين أعضائه لوضع الصيغة النهائية للمواد الدستورية المطلوب تعديلها ، وذلك في ضوء ملاحظات ومقترحات الأعضاء التي طرحت خلال النقاش . وفي الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٨/٩/٩٤م أستمع المجلس الى الصيغة النهائية لتلك المواد ، ثم أجرى التصويت عليها نداءً بالاسم وحازت على الموافقة باجماع الأعضاء الحاضرين الذين بلغ عددهم (٢٥٢) عضواً وامتناع عضو واحد عن التصويت وأصدر المجلس قراراً بالموافقة على تعديل الدستور .

ط - إنتخاب رئيس الجمهورية:-

بعد إقرار التعديلات الدستورية ، وإستناداً الى أحكام المادة (١٥٨) من الدستور ، انتخب المجلس بالاقتراع السري الحر المباشر ، الأخ الفريق/ علي عبدالله صالح رئيساً للجمهورية ، وذلك بأغلبية (٢٥٣) صوتاً من إجمالي أصوات الأعضاء الذين أدلو بأصواتهم وعددهم (٢٥٩) عضواً وبطلان ست بطائق إقتراع ، وذلك في جلسة المجلس المنعقدة بتاريخ ١/١٠/١٩٩٤م .

وفي الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢/١٠/٩٤م أدى الأخ/ الفريق/ علي عبدالله صالح اليمين الدستورية أمام المجلس وفقاً لأحكام المادة (١٠٨) من الدستور .

ي - منح الثقة للحكومة الجديدة :-

قدمت الحكومة الجديدة برئاسة الاستاذ/عبد العزيز عبد الغني برنامجها الى المجلس بتاريخ ٣١/١٠/٩٤م عملاً بأحكام المادة (٨٥) من الدستور ، وبعد دراسة البرنامج من قبل المجلس وإعداد التعقيب عليه ، والتزام الحكومة بتنفيذ ما ورد في برنامجها وفي تعقيب المجلس ، منح المجلس الحكومة الثقة بأغلبية (١٩٦) صوتاً من إجمالي أصوات الأعضاء الحاضرين البالغ عددهم (٢١١) عضواً وذلك في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥/١١/١٩٩٤م .

ك - وعلى الرغم من تلك الصعوبات التي واجهت المجلس منذ قيامه إبتداءً بالأزمة السياسية وإنهاء بالحرب الانفصالية ، والتي حالت دون وصول المجلس الى المستوى الذي كان يطمح اليه في أداء المهام المناطة به ، إلا أنه قد كثف من جهوده طوال مدته الدستورية المحددة بأربع سنوات وفقاً لأحكام الدستور ، والتي بدأت بتاريخ ١٥/٥/١٩٩٣م وأنتهت في/ابريل/١٩٩٧م .

عقد فيها (٤٨١) جلسة على مدى أربعة أدوار إنعقاد سنويه كل دور مكون من دورتي انعقاد نصف سنوية حقق خلالها جملة من الأنشطة والمنجزات التشريعية والرقابية والبرلمانية تتمثل أهمها فيما يلي:-

١- القوانين والقرارات الجمهورية بالقوانين:-

أ- وافق المجلس على القرارات الجمهورية بالقوانين التالية:-

- القرار الجمهوري بالقانون رقم(٢٧) لسنة ١٩٩٢م بشأن الجريدة الرسمية،
- القرار الجمهوري بالقانون رقم(٣٤) لسنة ١٩٩٢م بشأن تنظيم كلية القيادة والأركان،

- القرار الجمهوري بالقانون رقم(٣٣) لسنة ١٩٩٢م بشأن المعاشات والمكافآت للقوات المسلحة والأمن،

- القرار الجمهوري بالقانون رقم(٢٢) لسنة ١٩٩٢م بشأن التحكيم،

- القرار الجمهوري بالقانون رقم(٢٣) لسنة ١٩٩٢م بشأن الوقف الشرعي،

- القرار الجمهوري بالقانون رقم(٤١) لسنة ١٩٩١م بشأن الأوسمة،

- القرار الجمهوري بالقانون رقم(٢١) لسنة ١٩٩١م بشأن البنك المركزي،

- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٩١م بشأن المؤسسات والشركات العامة.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٤٥) لسنة ١٩٩١م بشأن الضريبة على المركبات.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٤٦) لسنة ١٩٩١م بشأن قانون المرور.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٢م بشأن تنظيم الكليات العسكرية.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٩٢م بشأن تنظيم وكالات وفروع الشركات والبيوت الأجنبية.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٤م بشأن الأحكام المتعلقة بالمجلس الاستشاري.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٩١م بشأن تنظيم صيد وإستغلال الأحياء المائية وحمايتها.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٩١م بشأن التأمينات والمعاشات.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٤٨) لسنة ١٩٩١م بشأن تنظيم السجون.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٩١م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٢م بشأن الاثبات.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٢م بشأن قضايا الدولة.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٩٢م بشأن الاشراف والرقابة على شركات ووسطاء التأمين.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٤) لسنة ١٩٩١م بشأن الشركات التجارية.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٢م بشأن الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٥م بشأن الجامعات اليمنية.
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٩١م بشأن الاتصالات السلكية واللاسلكية.

- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٤م بشأن الآثار
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٦م بشأن تحديد الاجازات والعطلات الرسمية
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٦م بشأن إنشاء صندوق رعاية النشء والشباب والرياضة
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩١م بشأن واجبات وصلاحيات الشرطة
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٣) لسنة ١٩٩١م بشأن السجل التجاري
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩١م بشأن دخول واقامة الاجانب
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٥٠) لسنة ١٩٩١م بشأن المناجم والمحاجر
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٠) لسنة ٩٢م بشأن الاحوال الشخصية
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٢م بشأن رعاية الاحداث
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٩) لسنة ٩٢م بشأن التوثيق
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٢) لسنة ٩٢م بشأن مزاولة المهن الصحية
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٩٢م بشأن الرقابة على الاغذية وتنظيم تداولها
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٩٤م بشأن الحق الفكري
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٤م بشأن حفظ الوثائق العامة
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٢) لسنة ٩٤م بشأن السياحة
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٤م بشأن الاوزان والابعاد الكلية
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٥م بشأن تعديل القانون رقم (٧٠) لسنة ٩١م بشأن الضرائب على الانتاج والاستهلاك والخدمات
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥م بشأن العمل
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٥م بشأن تعديل القانون رقم (٢٢) لسنة ٩١م بشأن الاستثمار

- القرار الجمهوري بالقانون رقم(١٥) لسنة ١٩٩٥م بشأن صندوق التدريب المهني والتقني وتطوير المهارات •
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٥م بشأن اعمال الصرافة •
- القرار الجمهوري بالقانون رقم(٢٢) لسنة ١٩٩٥م بشأن انشاء صندوق صيانة الطرق والمجلس اليمني لإدارة صندوق وصيانة الطرق •
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٥م بشأن اعادة تنظيم كلية الشرطة •
- القرار الجمهوري بالقانون رقم(٤) لسنة ١٩٩٦م بشأن إنشاء المعهد العالي للتربية البدنية والرياضية •
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٦م بشأن تعديل القانون رقم(٧٠) لسنة ١٩٩١م بشأن الضرائب على الانتاج والاستهلاك والخدمات وبعض بنود القرار الجمهوري بالقانون رقم(٢) لسنة ١٩٩٦م الخاص بالتعرفة الجمركية •
- القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٩٦م بتعديل القرار الجمهوري بالقانون رقم(٢٠) لسنة ١٩٩٥م بشأن اعمال الصرافة •
- القرار الجمهوري بالقانون رقم(١٦) لسنة ١٩٩٦م بتعديل القانون رقم(١) لسنة ١٩٩٢م بشأن التجارة الخارجية •
- القرار الجمهوري بالقانون رقم(٢٨) لسنة ١٩٩١م بشأن المقاييس وأجهزة الوزن والكيل والقياس •
- ب- أقر المجلس القوانين التالية :-
- قانون رقم(٣) لسنة ١٩٩٤م بإضافة فقرة جديدة الى المادة (٥٧) من القانون رقم(١) لسنة ١٩٩١م بشأن السلطة القضائية •
- قانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٤م بتعديل بعض أحكام القرار الجمهوري بالقانون رقم(٣٣) لسنة ١٩٩٢م بشأن المعاشات والمكافآت للقوات المسلحة •
- قانون رقم(١) لسنة ١٩٩٥م بشأن الاستملاك للمنفعة العامة •
- قانون رقم (٦) لسنة ١٩٩٥م بشأن اجراءات اتهام ومحاكمة شاغلي وظائف السلطة التنفيذية العليا •

- قانون رقم (٧) لسنة ١٩٩٥م بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٩٥م.
- قانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٥م بربط موازنات وحدات القطاع العام ذات الطابع الانتاجي للسنة المالية ١٩٩٥م.
- قانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٥م بربط موازنات وحدات القطاع العام ذات الطابع الخدمي للسنة المالية ١٩٩٥م.
- قانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٥م بربط موازنات وحدات القطاع المختلط للسنة المالية ١٩٩٥م.
- قانون رقم (١١) لسنة ١٩٩٥م بربط موازنة وزارة الأوقاف والإرشاد لقطاع الأوقاف للسنة المالية ١٩٩٥م.
- قانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٥م بربط موازنة الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات للسنة المالية ١٩٩٥م.
- قانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٥م بربط موازنة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للسنة المالية ١٩٩٥م.
- قانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٥م بشأن التخطيط الحضري.
- قانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٥م بتفويض الحكومة بتعديل نسبة نطف الكلفة في اتفاقية التنقيب عن النفط وإنتاجه المبرمة مع شركة توتال الفرنسية في قطاع شرق شبوه بلوك (١٠) الصادرة بالقانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٨٧م.
- قانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٥م بشأن حماية البيئة.
- قانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٥م بشأن الضريبة على استخدام المركبات والآليات.
- قانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٥م بشأن الإحصاء.
- قانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٦م بشأن كليات المجتمع.
- قانون رقم (١٩) لسنة ١٩٩٦م بربط الموازنة العامة للدولة وموازنات القطاع الاقتصادي والموازنات المستقلة والملحقة للسنة المالية ١٩٩٦م.
- قانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٦م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٢م بشأن الإثبات.
- قانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٦م بشأن المصارف الإسلامية.
- قانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٦م بشأن الانتخابات العامة.

- قانون رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٦م بشأن إنشاء صندوق رعاية النشء والشباب والرياضة .
- قانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٩٦م بشأن قضايا الدولة .
- قانون رقم (٣١) لسنة ١٩٩٦م بشأن الرعاية الإجتماعية .
- قانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٦م بشأن إضافة اليود الى ملح الطعام .
- قانون رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٦م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٩١م بشأن الاتصالات السلكية واللاسلكية .
- قانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٩٦م باعتماد الخطة الخمسية الأولى للاعوام (٩٦-٢٠٠٠م) .
- قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٧م بربط الموازنه العامة للدولة والموازنات المستقلة والملحقه وموازنات الصناديق الخاصه وموازنة القطاع الاقتصادي للسنة المالية ١٩٩٧م .
- قانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٩١م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية .
- قانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٧م بشأن تعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٧٠) لسنة ١٩٩١م بفرض الضرائب على الانتاج والاستهلاك والخدمات .
- قانون رقم (٧) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٥م بشأن إنشاء صندوق صيانة الطرق والمجلس اليمني لإدارة الصندوق .
- قانون رقم (٧) مكرر لسنة ١٩٩٧م بشأن تعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٩١م حول الهيئات والمؤسسات والشركات العامة .
- قانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٤م بشأن الآثار .
- قانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٧) لسنة ١٩٩٢م بشأن الإشراف والرقابة على شركات ووسطاء التأمين .

- قانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧م بشأن انشاء الصندوق الاجتماعي للتنمية.
- قانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية.
- قانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧م بشأن إنشاء شركة صافر لعمليات الإستكشاف والإنتاج.
- قانون رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٧م بتنظيم وكالات وفروع الشركات والبيوت الأجنبية.
- قانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٧م بشأن الدفاع المدني.
- قانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥م بشأن العمل.
- قانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٢م بشأن رعاية الأحداث.
- قانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٩٥م بشأن صندوق التدريب المهني والتقني وتطوير المهارات.
- قانون رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٤م بشأن حفظ الوثائق العامة.
- قانون رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٧م بتعديل القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩١م والقانون المعدل له رقم (١٤) لسنة ١٩٩٥م بشأن الإستثمار.
- قانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٥م بشأن الجامعات اليمنية.
- قانون رقم (٣١) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٢م بشأن السجل التجاري.
- قانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٢م بشأن التحكيم.
- قانون رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٤) لسنة ١٩٩٦م بشأن إنشاء المعهد العالي للتربية البدنية والرياضية.
- قانون رقم (٣٤) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون

- رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٢م بشأن التوثيق،
- قانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٩٧م بتعديل بعض مواد القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٠م بشأن التموين،
- ٢- صادق المجلس على الإتفاقيات والبروتوكولات التالية :-
- أ - الإتفاقيات النفطية والثروات المعدنية :-
- إتفاقية إنتاج النفط بين وزارة النفط وشركة (أو.بي.سي) أوليل هولدينج إنك وشركة إتحاد المقاولين (النفط والغاز) (ش.م.ل)،
- إتفاقية إقتسام إنتاج النفط بين وزارة النفط والثروات المعدنية وشركة (بي.بي.باكري) انفسند الاندنوسية في قطاع (١٣) منطقة رماه،
- إتفاقية إقتسام إنتاج النفط بين وزارة النفط والثروات المعدنية وشركة (بي.بي.باكر) انفسند الاندنوسية في قطاع (أ و ٢) منطقة شرق شبوه،
- إتفاقية تطوير الغاز بين حكومة بلادنا وشركة توتال والمؤسسة العامة للغاز الطبيعي المسيل،
- إتفاقية التعديل الأول لإتفاقية مشاركة الانتاج بين وزارة النفط والثروات المعدنية وشركة نمر بتروليوم عباد المحدوده،
- إتفاقية التعديل رقم (١) لاتفاقية تطوير الغاز،
- إتفاقية رقم (٢) الخاصة بنشرات وخدمات التبغ،
- ب- الإتفاقيات الثنائية والاقليمية والدولية:-
- إتفاقية التعاون الاقتصادي والفني المبرمة مع حكومة الصين،
- إنضمام بلادنا لاتفاقية المؤسسة الاسلامية لتأمين الاستثمار، وإئتمان الصادرات،
- الإتفاقية التجارية المبرمه مع حكومة المملكة الاردنيه الهاشميه،
- البروتوكول الاضافي الثالث لدستور الاتحاد البريدي العالمي ووثائق المؤتمر الـ(٢٠) للاتحاد البريدي العالمي المنعقد بواسنطن ١٩٨٩م،
- ووثائق المؤتمر الحادي والعشرين للاتحاد البريدي العالمي سيئول ٩٤م،

- الإتفاقية المعدلة للمؤسسة العربية للإتصالات الفضائية (عربسات)٠
- إتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود٠
- إتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال بشأن حماية طبقة الأوزون والمواد المستنفذة لطبقة الأوزون٠
- إتفاقية التنوع البيولوجي٠
- إتفاقية تغيير المناخ٠
- إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد أو التصحر٠
- إتفاقية التحكيم الموقعه بين بلادنا ودولة اريتريا٠
- طلب إنضمام بلادنا للوكالة الدولية للطاقة الذرية٠
- ج - إتفاقيات القروض والبروتوكولات :-
- إتفاقية القرض التنموي المبرمة بين حكومة بلادنا وهيئة التنمية الدولية لتمويل مشروع إستثمار قطاع التعليم٠
- البروتوكول المالي المبرم مع حكومة فرنسا٠
- إتفاقية القرض التنموي لمشروع الاصلاح الاقتصادي بين حكومة بلادنا وهيئة التنمية الدولية٠
- عقد القرض العادي الخامس الموقع مع صندوق النقد العربي٠
- إتفاقية قرض ومنحة المبرمة مع البنك الاسلامي للتنمية لتمويل مشروع إعادة بناء بعض المدارس والمراكز الصحية المتأثرة بالسيول٠
- البروتوكول المالي الموقع مع حكومة فرنسا لعام ١٩٦٦م لتنفيذ المشاريع التنموية والاقتصادية في بلادنا٠
- إتفاقية قرض التنمية الموقعه مع هيئة التنمية الدولية لتمويل المشروع الطارئ لمعالجة أضرار السيول٠
- إتفاقية القرض التلقائي التاسع المبرم مع صندوق النقد العربي٠
- إتفاقية (منحة) لتمويل مشروع طريق الغيظة/شحن الموقعه مع حكومة سلطنة عمان٠

- إتفاقية قرض التنمية لتمويل مشروع صحة الأسرة المبرمة مع هيئة التنمية الدولية.
 - إتفاقية القرض المبرمه مع الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع اعادة تأهيل منشآت الكهرباء والمياه والصرف الصحي في مدينة عدن.
 - إتفاقية القرض المبرمة مع الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع مياه ومجاري صنعاء.
 - إتفاقية القرض المبرمه مع هيئة التنمية الدولية لتمويل مشروع اعادة تأهيل منشآت النقل.
 - إتفاقية القرض التنموي المبرمه مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية (إيفاد) لتمويل مشروع حماية البيئة بتهامة.
 - إتفاقية القرض التنموي المبرمه مع هيئة التنمية الدولية لتمويل مشروع التدريب المهني.
 - إتفاقية القرض التنموي المبرمة مع هيئة التنمية الدولية لتمويل مشروع الأشغال العامة.
 - إتفاقية القرض التنموي المبرمة مع هيئة التنمية الدولية لتمويل المشروع الاستطلاعي لمياه تعز.
 - إتفاقية القرض المبرمة مع صندوق الأوبك للمساهمة في تمويل مشروع محطة معالجة مجاري صنعاء.
- ٣- الرقابة على السلطة التنفيذية :-

أولى المجلس هذا الجانب إهتماماً كبيراً منذ قيامه ، فبالإضافة الى الدور الهام والبارز الذي قام به المجلس خلال الأزمة السياسية والحرب ، فقد خصص أربع جلسات في كل فترة إنعقاد من إجمالي جلسات الفترة البالغة (١٢) جلسة وذلك لمناقشة القضايا العامه التي تهم المواطنين في مختلف المجالات الخدمية ، والإجتماعية ، والثقافية ، والأمنية ، والتعليمية ، والمعيشية ٠٠٠٠٠ الخ ادراكاً من المجلس بأهمية وضرورة معالجة الاختلالات القائمة ، وإزالة العوائق والصعوبات التي تواجهه المواطن في حياته اليومية

، وارساء أسس ثابتة وسليمه في مسار العملية التنموية الشاملة ، وكان المجلس وبعد مناقشات مكثفة حول تلك القضايا بحضور المعنيين في الحكومة ، يضع التوجيهات والتوصيات اللازمة بشأن كل منها ، كما كلف عدد من اللجان بتقصي الحقائق حول العديد من القضايا التي رأى المجلس ضرورة تقصي الحقائق عنها .

كما ناقش المجلس الموازنات العامة للدولة والموازنات المستقلة والملحقة وموازنات القطاع الاقتصادي للأعوام ٩٤ - ١٩٩٧م. ووافق عليها بعد أن وضع التوجيهات والتوصيات اللازمة بشأن كل منها ، والزم الحكومة بتنفيذها .

وتمثل أهم القضايا العامة التي وقف المجلس أمامها خلال فترته الممتدة من مايو ٩٣م حتى ابريل ١٩٩٧م فيما يلي:-

- ١- الأسباب التي أدت الى تدهور سعر العملة الوطنية (الريال) .
- ٢- متابعة موضوع القضايا التموينية أسعاراً وتوزيعاً .
- ٣- موضوع إستثمار وتصدير الغاز في بلادنا .
- ٤- متابعة تنفيذ الحكومة لقرارات وتوصيات المجلس حول ضمان توفير وتوزيع المواد الغذائية الأساسية .
- ٥- متابعة تنفيذ الحكومة لما جاء في برنامجها العام والألية الجديدة .
- ٦- نظام قبول الطلاب بجامعة صنعاء وعدن .
- ٧- مناقشة السياسة الاعلامية المقدمة من الحكومة .
- ٨- مشكلة الانقطاع المتكرر للتيار الكهربائي في أمانة العاصمة وبقية محافظات الجمهورية ، ومشكلة الصرف الصحي في أمانة العاصمة .
- ٩- أوضاع طلابنا المبعوثين للدراسة في الخارج ، وقضية المعلمين الذين التحقوا في الجامعات وتم إيقاف مخصصاتهم .
- ١٠- تأخير تسليم مرتبات وعلاوات أفراد القوات المسلحة والأمن .
- ١١- متابعة توصيات المجلس والمتعلقة بمعالجة أوضاع السجون والسجناء .

- ١٢- سياسة القبول في كلية الشرطة .
١٣- مشكلة المبيدات الحشيرية (ديثموبت) المستورده عام ١٩٨٨م .
* النشاط البرلماني *

أ- الزيارات والمشاركات الخارجية :-

قام المجلس بدور نشط في هذا المجال ، من خلال تبادل الزيارات مع البرلمانات الشقيقة والصديقة وبحث أوجه التعاون وتبادل الخبرات البرلمانية ، وكذا مشاركاته في إجتماعات الإتحاد البرلماني العربي ، والإتحاد البرلماني الدولي .

- وفد المجلس برئاسة رئيس المجلس إلى تركيا أكتوبر/١٩٩٤م .
- وفد المجلس إلى جمهورية المانيا الإتحادية برئاسة الشيخ عبدالله بن حسين الأحمر رئيس المجلس في مارس/١٩٩٥م .
- وفد المجلس برئاسة الشيخ/ عبدالله بن حسين الأحمر رئيس المجلس إلى جمهورية مصر العربية في أبريل/١٩٩٥م .
- وفد المجلس برئاسة الشيخ/ عبدالله بن حسين الأحمر رئيس المجلس إلى جمهورية فرنسا في ٩/٩/١٩٩٦م .
- وفد المجلس برئاسة الشيخ/ عبدالله بن حسين الأحمر رئيس المجلس إلى روسيا الإتحادية ١٢/١٢/١٩٩٦م .
- وفد المجلس برئاسة الشيخ/ عبدالله بن حسين الأحمر رئيس المجلس إلى سوريا ٢٨/سبتمبر/١٩٩٧م .
- وفد المجلس إلى المؤتمر الآسيوي للبرلمانيين الخاص بالتنمية والسكان أغسطس ١٩٩٣م .
- وفد المجلس لزيارة الولايات المتحدة الأمريكية في ١٢/ نوفمبر ١٩٩٣م .
- وفد المجلس لزيارة الولايات المتحدة الأمريكية في ١٢/ مارس ١٩٩٥م .
- وفد المجلس إلى جمهورية العراق بتاريخ ٣١/٨/١٩٩٤م .
- المشاركة في المؤتمر (٩٣) للإتحاد البرلماني الدولي المنعقد في العاصمة الأسبانية مدريد للفترة من ٦-١١/مارس ١٩٩٥م .

- المشاركة في المؤتمر (٩٠) للإتحاد البرلماني الدولي المنعقد في إستراليا للفترة من ١٣-١٨/سبتمبر ١٩٩٣م.
- المشاركة في المؤتمر (٩١) للإتحاد البرلماني الدولي المنعقد في فرنسا من ٢١-٢٦/مارس ١٩٩٤م.
- المشاركة في المؤتمر (٩٧) للإتحاد البرلماني الدولي المنعقد في سيئول كوريا الجنوبية مارس/١٩٩٧م.
- المشاركة في المؤتمر الـ (٩٦) للإتحاد البرلماني الدولي المنعقد في جمهورية الصين من ١٦-٢١/سبتمبر ١٩٩٦م.
- المشاركة في مؤتمر الحوار العربي الأفريقي بالأردن يناير/١٩٩٦م.
- المشاركة في برلمان الإتحاد الأروبي-بروكسل- للفترة من ١٨-١٩/فبراير ١٩٩٤م.
- المشاركة في المؤتمر البرلماني للحوار بين الشمال والجنوب حول الأمن الغذائي المنعقد في كندا للفترة من ١٨-٢٢/أكتوبر ١٩٩٣م.
- المشاركة في الدورة الثلاثون للإتحاد البرلماني العربي المنعقد في سوريا ١٦/مايو ١٩٩٦م.
- وفد المجلس إلى المؤتمر الدولي المنعقد في رومانيا للفترة من ٩-١٤/أكتوبر ١٩٩٥م.
- وفد المجلس إلى مؤتمر الإتحاد البرلماني العربي في المغرب للفترة من ٣-٥/١٩٩٥م.
- وفد المجلس إلى المؤتمر الـ (٩٥) للإتحاد البرلماني الدولي في جمهورية تركيا أبريل ١٩٩٦م.
- ب- الوفود البرلمانية التي زارت الجمهورية اليمنية :-
 - وفد المجموعة الاشتراكية للبرلمان الأوربي للفترة ٢٠-٢٢/٦/١٩٩٣م.
 - وفد حزب منظمة العمل ومجلس الأعيان الأردني للفترة ٢٨-٣٠/٦/١٩٩٣م.
 - زيارة برلمانيين سابقين في الكونجرس الأمريكي للفترة ٢٦/٨/١٩٩٣م.
 - الوفد البرلماني الفرنسي ١٥-١٧/٩/١٩٩٣م.
 - زيارة نائب رئيس البرلمان الإتحادي الألماني ١٠-١٤/١١/١٩٩٣م.

- زيارة رئيس المجلس النيابي البلجيكي أكتوبر/١٩٩٣م
- الوفد البرلماني البريطاني ١٠/٢٧ - ١١/٩/١٩٩٣م
- وفد البرلمان الألماني ٧-١٦/١/١٩٩٤م
- وفد من موظفي الكونجرس الأمريكي مع أعضاء سابقين ٢-١٥/١/١٩٩٤م
- الوفد المصري برئاسة رئيس مجلس الشعب المصري ١٨-٢٢/٣/١٩٩٦م
- الوفد السوري برئاسة رئيس مجلس الشعب السوري ٢٦-٣١/٣/١٩٩٦م
- الوفد الكندي برئاسة رئيس مجلس الشيوخ الكندي ٥-١٠/٤/١٩٩٦م
- الوفد البرلماني الألماني ١٢-١٨/٥/١٩٩٦م
- الوفد البرلماني البريطاني ٢٥-٣١/٥/١٩٩٦م
- الوفد الجيبوتي برئاسة نائب رئيس الجمعية الوطنية ٤-٧/٧/١٩٩٦م
- الوفد البرلماني الألماني ٥-٨/٨/١٩٩٦م
- الوفد البرلماني الجيبوتي ١٩-٢٢/١١/١٩٩٦م
- وفد البرلمان الألماني ٢-٧/٣/١٩٩٧م
- كما شكل المجلس عدداً من لجان الصداقة مع عدد من البرلمانات الشقيقة والصديقة
- ٥- البيانات الصادرة عن المجلس :-
- رسالة لمناصرة مسلمي البوسنة والهرسك ٧/٧/١٩٩٣م
- بيان حول مذبحه الحرم الابراهيمي الشريف ٢٨/٣/١٩٩٤م
- رسالة الى البرلمان الروسي حول الأحداث الجارية في جمهورية الشيشان ٢٦/١٢/١٩٩٤م
- بيان حول قرار الكونجرس الأمريكي بشأن نقل السفارة الامريكه الى القدس الشريف ٤/١١/١٩٩٥م

- بيان يدين الأعمال الإجرامية التي يمارسها الكيان الصهيوني ضد الشعب الفلسطيني ٢/٤/١٩٩٦م
- بيان يعبر عن موقف المجلس من الاعتداءات الوحشية التي تقوم بها قوات الإحتلال الإسرائيلي ضد أبناء الشعبين الفلسطيني واللبناني ٣/٤/١٩٩٦م
- بيان حول العدوان الذي يتعرض له القطر العراقي الشقيق من قبل الولايات المتحدة الأمريكية ٨/٩/١٩٩٥م
- رسالة الى مجلس النواب الامريكي للتنديد بحادثة مدينة أوكلاهوما الأمريكية ٢٢/٤/١٩٩٥م